

التقرير ربع
السنوي
الثالث

رقابة وتدقيق من أجل البناء والتنمية
وتعزيز الحكم الصالح

رام الله 2008



السلطة الوطنية الفلسطينية

ديوان الرقابة المالية والإدارية

التقرير ربع السنوي الثالث

رام الله تشرين ثاني 2008

هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية

"مؤسسة إيرادية بلا إيرادات إلى خزينة السلطة الوطنية الفلسطينية"

رقابة وتدقيق من أجل البناء والتنمية وتعزيز الحكم الصالح

المحتويات

- 5 - تقديم
- 6 - مقدمة
- 8 - الملخص التنفيذي

الفصل الأول

إنجازات ونشاطات ديوان الرقابة المالية والإدارية

- 11 - أعمال الرقابة والتدقيق
- 13 - النشاطات والإنجازات غير الرقابية
- 15 - البناء المؤسسي وتعزيز القدرات
- 16 - التقرير المالي

الفصل الثاني

هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية

"مؤسسة إيراديه بلا إيرادات إلى خزينة السلطة الوطنية الفلسطينية"

- 18 - أولاً: تقييم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي
- 18 - 1- الجوانب الإيجابية
- 19 - 2- نقاط الضعف
- 20 - 3- التوصيات
- 20 - 4- رأي الديوان
- 21 - ثانياً: الشؤون المالية
- 21 - 1- جرد الصندوق الفجائي
- 22 - 2- النفقات
- 25 - 3- الحسابات البنكية
- 26 - 4- الإيرادات واتفاقيات الدعاية والرعاية والإعلان
- 32 - 5- الأصول والموجودات
- 32 - ثالثاً: الهيكل التنظيمي لهيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية
- 33 - رابعاً: مباني هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية
- 35 - خامساً: واقع هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية في الربع الثالث من العام 2008
- 44 - سادساً: النتائج والتوصيات
- 47 - سابعاً: ملحق الصور (واقع مبنى التلفزيون 2008)

الفصل الثالث

الموقف المالي للسلطة الوطنية الفلسطينية للربع الثالث من العام 2008

- أولاً: الإيرادات - 49 -
- ثانياً: النفقات - 53 -
- ثالثاً: التمويل - 56 -
- رابعاً: مشاريع التنمية التي تمويلها الدول المانحة - 56 -
- خامساً: مقارنة المنفذ فعلياً مع المقدر في الموازنة العامة - 57 -
- سادساً: النتائج والتوصيات - 59 -
- الملخص التنفيذي باللغة الانجليزية

تقديم

في ظل العولمة يمكن للإعلام الموضوعي والكفؤ والفاعل وبخاصة المسموع والمقروء منه أن يلعب دور السلطة الرابعة ويؤثر على صناعة القرار والرأي العام ويعزز النزاهة والشفافية والرقابة الوقائية والشعبية.

من هذا المنطلق يأتي دور وأهمية هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية كمرآة للشعب الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية وبخاصة في ظل عدم قيام المجلس التشريعي بوظائفه التشريعية والرقابية والمساءلة والمحاسبة.

إن إحدى التحديات الكبيرة التي تواجه السلطة الوطنية الفلسطينية تكمن في إعادة بناء هيئة الإذاعة والتلفزيون وفق الممارسات العالمية الفضلى في الإعلام والنهوض بعملها لترقى إلى الاحتراف المهني النوعي وتتحول تدريجياً إلى مؤسسة إيرادية تغطي جميع نفقاتها وتحول الفائض إلى خزينة السلطة الوطنية الفلسطينية، مما يستدعي ضرورة المباشرة الفورية في إعادة هيكلتها على أسس مهنية وعملية.

د.محمود أبو الرب

رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية

مقدمة

يهدف ديوان الرقابة المالية والإدارية إلى ضمان سلامة العمل والاستقرار المالي والإداري في السلطة الوطنية بسلطاتها الثلاث: التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، وكشف أوجه الانحراف المالي والإداري كافة بما فيها حالات استغلال الوظيفة العامة والتأكد من أن الأداء العام يتفق مع أحكام القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات النافذة وفي حدودها، وأنه يمارس باقتصاد وكفاءة وفعالية. يهدف هذا التقرير إلى إبراز الجوانب الإيجابية في عمل هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية، والوقوف على أهم نقاط الضعف والمشاكل والمخالفات المالية والإدارية الجوهرية واقتراح طرق معالجتها.

تأتي أهمية التقرير كونه شخص المشاكل والتحديات التي تواجه عمل هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية ليكون أساساً أو نقطة انطلاق لأصحاب القرار في إعادة بناء هيكله الهيئة وفق الممارسات الدولية الفضلى في الإعلام، حيث اعتمد التقرير على البيانات والمعلومات والوثائق والصور التي تم الحصول عليها من قبل فريق الرقابة والتدقيق أثناء تواجده داخل الهيئة.

ويتكون التقرير من ثلاثة فصول وملحق مصور ركز الفصل الأول على الرقابة والتدقيق والنشاطات والإنجازات غير الرقابية والبناء المؤسسي. أما الفصل الثاني فقد شكل أساس ومحور التقرير ربع السنوي، حيث قيم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي ودرس الأوضاع المالية والإدارية لهيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية ووضع المباني، واستخلص أنها مؤسسة إيرادية بدون إيرادات إلى خزينة السلطة الوطنية الفلسطينية.

والفصل الثالث درس الموقف المالي للسلطة الوطنية الفلسطينية (إيرادات ونفقات تمويل ومشاريع التنمية الممولة من الدول المانحة)، ومقارنة الموازنة بين المخطط والمنفذ للربع الثالث من العام 2008.

الملخص التنفيذي

للتقرير ربع السنوي الثالث

من العام 2008

يهدف هذا التقرير إلى إبراز الجوانب الإيجابية في عمل هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية، والوقوف على أهم نقاط الضعف والمشاكل والمخالفات المالية والإدارية الجوهرية واقتراح طرق معالجتها.

لقد مارس ديوان الرقابة المالية والإدارية في الربع الثالث من العام 2008 معظم أشكال الرقابة وأعد (156) تقريراً، حيث وصل عدد تقارير تقييم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي إلى (88) تقريراً أي ما نسبته (56%) من إجمالي التقارير. في حين بلغ عدد التقارير الشاملة (5) أي ما نسبته (3%)، أما التقارير المالية والإدارية فقد صدر تقرير واحد لكل منهما، بالإضافة إلى تقارير الرقابة على فتح العطاءات التي بلغ عددها (61) أي ما نسبته (39%) من إجمالي التقارير. شملت التقارير الرقابية معظم القطاعات الحكومية (سلطة تنفيذية وتشريعية وقضائية) بنسبة (43%)، والحكم المحلي (24%)، والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية بنسبة (8%)، والرقابة على فتح العطاءات (25%).

أما على صعيد النشاطات والإنجازات غير الرقابية، فقد تركز عمل الديوان على تنظيم وحضور دورات تدريبية ومؤتمرات وندوات ولقاءات مع صنّاع القرار الفلسطيني وتعزيز البناء المؤسسي والقدرات.

ومن خلال الفحص الذي أجراه الديوان على أعمال هيئة الإذاعة والتلفزيون عن الفترة المالية "2006-2007"؛ وجد العديد من المخالفات والملاحظات التي ارتكبتها إدارة الهيئة، حيث أن درجة الاعتماد على نظام الرقابة والوثوق به ضعيف ولا يوجد وحدة رقابة داخلية؛ كذلك لا يوجد سجل للأصول والموجودات الثابتة، وبالتالي عرضة أصول الهيئة للسرقة والتلاعب والاختلاس، وتم مخالفة النظام المالي للوزارات والمؤسسات فيما يتعلق بالإيرادات، إذ لا تقوم الهيئة بتوريد إيراداتها إلى حساب الإيرادات العام وإنما توريدها إلى حساب النفقات وتنفيذ نفقات من تلك الإيرادات، إضافة إلى عدم مراعاة معايير النزاهة والشفافية والمنافسة وتكافؤ الفرص في تسكين موظفي الهيئة على الهيكل التنظيمي، كذلك فإن الآلية التي يتم من خلالها إبرام اتفاقيات الرعاية والدعاية لا تحقق مبدأ أحكام الرقابة عليها، وبالتالي خلق أرضية للتلاعب والسرقة والاختلاس.

وقد قام الديوان في الربع الثالث من العام 2008 بإجراء فحص على عينة من أعمال الهيئة للسنة المالية 2008 للتحقق ما إذا تم تحقيق تغيير وتحسن على أداء الهيئة، غير أنه وجد أن الوضع ما زال على حاله ولم يتحقق أي تقدم يذكر وما زالت الهيئة تعاني من ترهل إداري وسوء في التخطيط وتخبط في التنفيذ وقصور في العمل ومخالفة للقوانين والأنظمة وتحديداً النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة وقانون اللوازم العامة، فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الشراء وتنظيم سجل للأصول والموجودات الثابتة، كذلك سوء إدارة وقصور في العمل فيما يتعلق بإبرام الاتفاقيات وتحديداً اتفاقية شهر رمضان المبارك مع جمعية معاً، حيث أدى التأخير في إبرام الاتفاقية إلى ضياع مبلغ "99400" دولار على الخزينة العامة، كذلك إحالة عدد من الموظفين إلى التحقيق والنقل إلى ديوان الموظفين العام دون أن يثبت للديوان المخالفات المنسوبة للموظفين.

وانسجاماً مع خطة الإصلاح والتنمية حققت السلطة الوطنية الفلسطينية نجاحاً متمثلاً في الوفاء بالتزاماتها وإدارتها للمالية العامة وتوفير دعم خارجي للموازنة أدى إلى تعزيز الثقة لدى المواطنين والدائنين والمانحين ودافعي الضرائب.

شهد الربع الثالث من العام 2008 أداءً جيداً فاق توقعات الموازنة العامة، إذ تعززت الإيرادات في الربع الثالث "517500000" دولار من خلال رسوم الترخيص "79.8" مليون دولار المتحققة من الشركة الوطنية للاتصالات، وكذلك من الأرباح التي حققها صندوق الاستثمار الفلسطيني "25" مليون دولار، وقد زادت نفقات الربع الثالث "837" مليون دولار بنسبة "13%" عما كانت عليه في الربع الثاني، وهذا عائد إلى زيادة النفقات غير المتعلقة بالرواتب.

تم توفير دعم خارجي للموازنة في الربع الثالث بلغ "476.1" مليون دولار مكّن السلطة من تغطية العجز "343.7" مليون دولار وتسديد جزء من المستحقات، وقد زاد الدعم الخارجي في الربع الثالث عنه في الربع الثاني بنسبة "16%"، وهذا يشير إلى أن السلطة الوطنية الفلسطينية مازالت تعتمد بشكل كبير في تمويلها للموازنة العامة على المنح والمساعدات والتمويل الخارجي.

ومن الجدير ذكره أن وزارة المالية لم تتمكن من حصر ما أنفقته الدول المانحة فعلياً على مشاريع التنمية نتيجة أن الدول الممولة لتلك المشاريع لا توفر معلومات حول الدفعات الفعلية لتلك المشاريع.

الفصل الأول

إنجازات ونشاطات

ديوان الرقابة المالية والإدارية

في الربع الثالث من العام 2008

واقع ديوان الرقابة المالية والإدارية في الربع الثالث من العام 2008 (الشفافية و المساءلة)

مقدمة

التزاماً بأحكام قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004، وتنفيذاً لأحكام المادة (26) من القانون؛ يقوم رئيس الديوان بتسليم التقارير ربع السنوية والسنوية إلى رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية والمجلس التشريعي ومجلس الوزراء، وهذا ما تم الالتزام به في العام 2008 من قبل أسرة ديوان الرقابة.

1- أعمال الرقابة والتدقيق:

يقوم ديوان المالية والإدارية تطبيقاً لأحكام قانونه رقم (15) للعام 2004 بإصدار أنواع مختلفة من التقارير الرقابية لعل أهمها المالية والإدارية والأداء والشاملة، وينشر نتائج أعماله في تقريره السنوي وربع السنوي.

لقد مارس ديوان الرقابة المالية والإدارية في الربع الثالث من العام 2008 معظم أشكال الرقابة وأعد (156) تقريراً، حيث وصل عدد تقارير تقييم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي إلى (88) تقريراً أي ما نسبته (56%) من إجمالي التقارير.

في حين بلغ عدد التقارير الشاملة (5) أي ما نسبته (3%)، أما التقارير المالية والإدارية فقد صدر تقرير واحد لكل منهما، بالإضافة إلى تقارير الرقابة على فتح العطاءات التي بلغ عددها (61) أي ما نسبته (39%) من إجمالي التقارير.

شملت التقارير الرقابية معظم القطاعات الحكومية (سلطة تنفيذية وتشريعية وقضائية) بنسبة (43%)، والحكم المحلي (24%)، والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية بنسبة (8%)، والرقابة على فتح العطاءات (25%) كما يتبين من الجدول أدناه.

عدد التقارير الرقابية الصادرة عن ديوان الرقابة المالية والإدارية موزعة حسب
الإدارة العامة والنوع والنسبة المئوية في الربع الثالث من العام 2008

النسبة المئوية	المجموع	فتح عطاءات	شاملة	أداء	إدارية	مالية	تقييم نظام الرقابة الداخلي	أنواع التقارير الإدارية العامة
0.08	12		1				11	للمراقبة على الحكم (مدني وأمن)
0.08	12	3	1				8	للمراقبة على الاقتصاد
0.13	20	10					10	للمراقبة على الخدمات الاجتماعية والثقافية
0.15	23	6	1				16	للمراقبة على البنية التحتية
0.24	37	3		1			33	للمراقبة على وحدات الحكم المحلي
0.08	13		2		1		10	للمراقبة على المؤسسات والمنظمات غير الحكومية
0.25	39	39						الشؤون القانونية ومتابعة شكاوى الجمهور
	156	61	5	1	1	0	88	المجموع
100%	100%	0.39	0.03	0.01	0.01	0	0.56	النسبة المئوية

لقد جاء تركيز ديوان الرقابة في غالبية التقارير التي تم إنجازها خلال الربع الثالث من العام 2008 على متابعة التغيرات في تقييم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي؛ مقارنة بالنتائج التي تم الحصول عليها خلال العام 2006، ويعطي الديوان أهمية خاصة لبناء نظام رقابة وتدقيق داخلي سليم في مؤسسات السلطة الوطنية لأهمية جودة ومتانة النظام في تحقيق الرقابة الوقائية، بالإضافة إلى تحقيق العمل وفق أهداف واضحة وقابلة للقياس، وبالتالي قياس مدى الكفاءة والفاعلية والاقتصاد في إدارة المال العام والموارد البشرية.

أما بخصوص التقارير الرقابية الأخرى فقد تم إصدار تقرير حول التعيينات في وزارة التربية والتعليم للمدرسين الجدد وقد تناول هذا التقرير ملاحظات حول إجراءات تقديم امتحان القبول للموظفين وإجراءات المقابلات، تقرير حول سير امتحان الثانوية العامة، حيث استعيدت هيئة هذا الامتحان، وتقرير حول هيئة الإذاعة والتلفزيون، وتقرير حول التسكين على الهيكلية في وزارة المالية، وتقرير حول حيازة واستخدام ومصروفات المركبات الحكومية، وقد تناول التقرير أيضاً رقابة قانونية حول عدم اكتمال السند القانوني الذي يحكم عمل المركبات الحكومية، وتقرير حول المشاكل الصحية والبيئية في مستشفى الدكتور خليل سليمان، وتقرير حول برنامج الغذاء العالمي الخاص بمنحة الطحين للعام 2008، وفحص لبعض الملفات بناءً على طلب النيابة العامة، والرقابة والتدقيق على المالية العسكرية، وتقرير حول احتكار شركة الاتصالات لسوق الاتصالات الفلسطيني.

وفي إطار الردود على هذه التقارير رحبت معظم الجهات التي تم الرقابة والتدقيق عليها على هذا النوع من الرقابة والتدقيق وأبدت استعدادها لتنفيذ التوصيات وفق الإمكانيات المتاحة والارتقاء بنظام الرقابة والتدقيق الداخلي إلى ممتاز، حيث يعتبر جهاز "المناعة" لدى المؤسسة للوقاية من الوقوع في الأخطاء والمخالفات المالية والإدارية والفنية.

2- النشاطات والإنجازات غير الرقابية:

انطلاقاً من حرص ديوان الرقابة المالية والإدارية على إيصال رسالته ورؤيته إلى مختلف الجهات الداخلية والخارجية وترجمة لأهدافه الإستراتيجية ونشر ثقافة الرقابة والتدقيق والتوصل مع المؤسسات والجمهور، بالإضافة إلى سعيه الدائم لتوطيد سبل التعاون وتعزيز العلاقات مع مختلف الجهات العربية والدولية تطبيقاً لمبادئ المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (الإننتوساي)، والمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (الأرابوساي)؛ فقد قام ديوان الرقابة بالعديد من النشاطات والإنجازات غير الرقابية خلال الربع الثالث من العام 2008 على النحو الآتي:

* دورات التدريب

يحرص ديوان الرقابة على رفع كفاءة الموظفين من خلال التدريب وتبادل الخبرات والتجارب في ميادين الرقابة والتدقيق؛ ومن أجل تحقيق هذا الهدف تم تنظيم أربع دورات تدريبية عقدت اثنتان منها داخل الديوان بعنوان "النسخ الاحتياطي"، والثانية بعنوان "الرقابة على صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية"، وواحدة داخل الوطن بعنوان "إعداد مدربين لمكافحة الفساد"، والأخيرة خارج الوطن بعنوان "الرقابة على صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية".

* المؤتمرات والندوات

قام ديوان الرقابة المالية والإدارية بتنظيم وحضور اثنين وخمسين مؤتمراً وندوة وورشة عمل، حيث نظم الديوان (18) ندوة لصناع القرار في السلطة داخل الديوان، وشارك في (34) مؤتمراً وندوة نظمت جميعها في مؤسسات مختلفة داخل الوطن.

* الزيارات واللقاءات

في إطار سياسة ديوان الرقابة المالية والإدارية في نشر ثقافة الرقابة والتدقيق وتفعيل دور الرقابة الشعبية وتفعيل دور العلاقات العامة؛ قام الديوان بسلسلة لقاءات وزيارات داخل وخارج الديوان بلغ عددها (65) لقاء، حيث ساهمت هذه الزيارات واللقاءات في تسويق ونشر ثقافة ومفهوم الرقابة والتدقيق الجيدة.

* متابعة المعاملات

التزاماً بقانون الديوان رقم (15) لسنة 2004 المادة 24 البند 11 فيما يخص صلاحيات الديوان والتي تنص على "بحث الشكاوى التي يقدمها المواطنون عن المخالفات أو الإهمال في أداء الواجبات الوظيفية ودراسة ما تنشره وسائل الإعلام المختلفة من شكاوى أو تحقيقات صحفية تتناول نواحي الإهمال أو الاستهتار أو سوء الإدارة أو الاستغلال" ومن أجل رفع كفاءة الأداء وسرعة الإنجاز وتحقيق الأهداف؛ فقد بلغت المعاملات التي تم متابعتها من خلال الديوان (118)، معاملة منها (88) معاملة تم متابعتها من خلال الإدارة العامة للشؤون القانونية موزعة بين شكاوى، استشارات وعطاءات، و(15) معاملة تم متابعتها من خلال الإدارة العامة للشؤون المالية والإدارية، أما باقي المعاملات فقد تم متابعتها من قبل مختلف الإدارات العامة في الديوان موزعة حسب الجدول السابق.

* متابعة التقارير بعد الإصدار

من أجل تعزيز العلاقات والتعاون مع الجهات الخاضعة لرقابة الديوان، وترجمة لتوصيات الديوان إلى قرارات قابلة للتنفيذ، وبناءً على طلب المؤسسات؛ قامت الإدارات العامة الرقابية بمتابعة نتائج أعمال الرقابة والتدقيق في (18) مؤسسة بناء على طلبها أو ملاحظاتها.

* اللجان

بموجب أحكام القوانين والأنظمة سارية المفعول في السلطة الوطنية الفلسطينية تم تشكيل (7) لجان للإشراف على مختلف أعمال الديوان وشاركت فيها (لجنة تظلمات خاصة بعملية التسكين على الهيكل الإداري، لجنة إعداد التقرير ربع السنوي الثاني، لجنة إعداد الموازنة المالية لسنة 2009، لجنة استلام وتسليم، لجنة التعيينات، لجنة مشتريات، لجنة مراجعة التقارير) ممثلين من مختلف الإدارات العامة.

3- البناء المؤسسي وتعزيز القدرات:

على مستوى البناء المؤسسي وتعزيز القدرات قام ديوان الرقابة بما يلي:

1. وضع وتنفيذ برنامج تدريب داخلي لاستيعاب الموظفين الجدد في ديوان الرقابة المالية والإدارية لجعلهم أكثر كفاءة وقدرة في العمل الرقابي، حيث تم عقد عشر لقاءات علمية وتدريبية بهذا الخصوص.
2. تنظيم سلسلة لقاءات مع أصحاب القرار في السلطة الوطنية الفلسطينية وعددها (17) بهدف تعزيز روح التعاون بين ديوان الرقابة المالية والإدارية والمؤسسات الخاضعة للرقابة، إضافة إلى استيعاب ودمج الموظفين الجدد في النظام المؤسسي للسلطة الوطنية الفلسطينية.
3. إعداد تقرير تقييم احتياجات بناء القدرات الخاص بديوان الرقابة المالية والإدارية بالتعاون مع مبادرة تنمية الأنتوساي.
4. المشاركة في عدد من ورش العمل التي تعقدها مؤسسات المجتمع المدني أو مؤسسات السلطة الوطنية مثل ورشة عمل حول المشاركة المجتمعية في صياغة السياسات البيئية، ورشة عمل حول تطوير أدوات قياس مؤشرات تعزيز النزاهة والشفافية في الهيئات الفلسطينية، ورشة عمل للبنك الدولي حول بناء قدرات ديوان الرقابة المالية والإدارية.
5. المشاركة في التحضير للإعلان عن الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد كعضو مؤسس، وقد تم الإعلان عنها في الأردن بتاريخ 30 تموز 2009.

4- التقرير المالي:

البند المالي	الموازنة المعتمدة لعام 2008	اجمالي سلف الاوامر المالية الواردة	باقي رصيد الموازنة	اجمالي النفقات الفعلية	اجمالي النفقات المستحقة	اجمالي النفقات الفعلية والمستحقة للربع السنوي الثالث	اجمالي النفقات الفعلية للمستحقة للربع السنوي الثاني	اجمالي النفقات الفعلية للربع السنوي الاول	اجمالي النفقات الكلية	صافي رصيد سلف الاوامر المالية الواردة حتى 30-9-2008
السفر في مهمات رسمية داخلية	150000	18016	131984	4878.12	0	4878.12	12811.31	0	17689.43	326.57
بريد وبرق وهاتف	70000	17500	52500	294.51	288.52	583.03	1059.5	260	1902.53	15597.47
المحروقات	15000	4750	10250	6250	0	6250	0	0	6250	-1500
صيانة واصلاحات ولوازمها	60000	25000	35000	4445	740	5185	4420	431	10036	14964
مواد ولوازم استهلاكية	18000	7500	10500	1837.5	0	1837.5	2505.5	980	5323	2177
القرطاسية والمطبوعات	100000	35000	65000	10086.5	3305.5	13392	4402.53	2505.79	20300.32	14699.68
مصاريف وسائط نقل	50000	27500	22500	15905	5000	20905	16573	9047	46525	-19025
دعاية وإعلان	11000	2750	8250	450	7300	7750	0	0	7750	-5000
الضيافة (بوفيه الوزارة)	12000	5000	7000	946.5	0	946.5	892	181	2019.5	2980.5
ضيافة وفود ومصروفات ترفيهية وإقامة فنادق	12000	5000	7000	3160.9	428	3588.9	744	84	4416.9	583.1
حفلات	5265	1316	3949	913.5	0	913.5	1049	0	1962.5	-646.5
بدل استشارات ودراسات	40000	10000	30000	0	0	0	0	0	0	10000
اشترابات انترنت ووكالات	0	420	-420	0	0	0	333	0	333	87
اشترابات مؤتمرات ومعارض ومهرجانات	10600	2650	7950	0	0	0	0	0	0	2650
المجموع	553865	162402	391463	49167.53	17062.02	66229.55	44789.84	13488.79	124508.18	37893.82
ب - النفقات (ديوان الرئاسة)										
البند المالي	الموازنة المعتمدة لعام 2008	اجمالي سلف الاوامر المالية الواردة (المحولة من وزارة المالية)	باقي رصيد الموازنة المعتمدة لعام 2008	اجمالي النفقات الفعلية	اجمالي النفقات المستحقة	اجمالي النفقات الفعلية والمستحقة للربع السنوي الثالث (3)	اجمالي النفقات الفعلية للمستحقة للربع السنوي الثاني (2)	اجمالي النفقات الفعلية للربع السنوي الاول (1)	اجمالي النفقات الكلية (1+2+3)	صافي رصيد سلف الاوامر المالية الواردة حتى 30-9-2008
بريد وبرق وهاتف	0	0	0	583.56	0	583.56	583.56	0	0	0
عمولات وفوائد بنكية	0	0	0	14.5935	0	14.5935	14.5935	0	0	0
المجموع	0	0	0	598.1535	0	598.1535	598.1535	0	0	0
المجموع الكلي	553865	162402	391463	49765.6835	17062.02	66827.7035	44789.84	13488.79	124508.18	37893.82

الفصل الثاني

هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية

"مؤسسة إيرادية بلا إيرادات إلى خزينة السلطة الوطنية الفلسطينية"

مقدمة

يعتبر تلفزيون فلسطين مرآة فلسطين ووجهها الحضاري وصوتها لإيصال رسالة السلطة الوطنية الفلسطينية للعالم أجمع، وللمحافظة عليه وتطويره وتمكينه من أداء دوره الريادي بكل جرأة وكفاءة واقتدار؛ قام ديوان الرقابة المالية والإدارية بإجراء فحص رقابي على أعمال هيئة الإذاعة والتلفزيون خلال الفترة الممتدة من 2006/1/1 ولغاية 2007/12/31 وقد شمل التدقيق الموضوعات الآتية:

تقييم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي، جرد الصندوق الفجائي، الأمور المالية - الإيرادات والنفقات، اتفاقيات الرعاية والدعاية والإعلان، أصول وموجودات الهيئة، الهيكل التنظيمي ومباني الهيئة.

وفور قيام ديوان الرقابة المالية والإدارية بممارسة اختصاصاته المنصوص عليها قانوناً في الرقابة والتدقيق على أعمال هيئة الإذاعة والتلفزيون؛ قامت العديد من الجهات بعمليات الرقابة والتدقيق في أعمال الهيئة مما كان له الأثر السلبي تمثل في إعاقة عمل الديوان وإعاقة ممارسته لأعماله واختصاصاته، واستمراراً لعملية الرقابة والتدقيق أجرى الديوان فحصاً رقابياً ثانياً على هيئة الإذاعة والتلفزيون خلال شهر تشرين أول 2008.

أولاً: تقييم نظام الرقابة والتدقيق الداخلي

أجرى ديوان الرقابة المالية والإدارية تقييماً لنظام الرقابة والتدقيق الداخلي في هيئة الإذاعة والتلفزيون وكانت نتائج التقييم كما يأتي:

1- الجوانب الإيجابية:

من خلال فحص نظام الرقابة والتدقيق الداخلي في هيئة إذاعة وتلفزيون فلسطين نثمن النواحي الإيجابية المذكورة أدناه والتي يمكن تطويرها نحو الأفضل لتعزيز بناء دولة المؤسسات والقانون:

- * وجود برنامج محاسبي ودورة مستندية محكمة.
- * وجود مجموعة متكاملة من الدفاتر والمستندات.
- * يتم إجراء جرد سنوي لكافة موجودات الهيئة.
- * يتم حفظ السندات والوثائق بشكل يحقق الرقابة وسهولة الرجوع إليها.
- * يتم إجراء تسويات بنكية بصورة منتظمة.
- * يتم إيداع جميع المقبوضات النقدية بالبنك.

- * وجود هيكل تنظيمي للهيئة معتمد من الجهات ذات الاختصاص وفيه تحديد واضح للواجبات وتسلسل سليم للاختصاصات.
- * وجود نظام مالي (المعمول به في مؤسسات السلطة الوطنية).
- * وجود موازنة معتمدة.
- * وجود قسم خاص لحركة السيارات يستخدم نماذج للحركة ويراقب على كوبونات المحروقات.
- * وجود أهداف واضحة وموثقة وقابلة للقياس مع وجود برامج وسياسات لتحقيق الأهداف.

2- نقاط الضعف:

من خلال فحص النظام تبين وجود نقاط ضعف بالإمكان تلافيها مستقبلاً وهي:

- * عدم وجود وحدة للرقابة الداخلية ترتبط بالمستويات العليا في الهيئة؛ تقوم بإجراءات الرقابة والتدقيق على كافة أوجه نشاطات الهيئة.
- * عدم وجود فحص مفاجئ ودوري للصندوق والموجودات.
- * عدم وجود سجل للموجودات الثابتة يتضمن وصفاً كاملاً للأصل.
- * عدم وجود كفالات عدلية للعهد المالية.
- * عدم وجود تقارير مالية وإدارية تساعد على تطوير أساليب العمل.
- * عدم تحقق والأخذ بمبدأ الفصل التام في الواجبات في الدوائر والأقسام.
- * عدم خضوع الكادر لدورات داخلية وخارجية وتدريب أثناء العمل.
- * عدم وجود تقييم فعلي للأداء من خلال:
 - مؤشرات لتقييم الأداء لجميع المستويات.
 - تقييم فعلي للأداء في ضوء المؤشرات.

جدول يبين: تقييم مقومات نظام الرقابة والتدقيق الداخلي في هيئة إذاعة وتلفزيون فلسطين

للعام (2008)

هيكل تنظيمي سليم %	توصيف دقيق للوظائف %	نظام محاسبي متكامل %	نظام محوسب %	تطوير للموارد البشرية %	تقييم الأداء الفعلي %	الفصل في الواجبات %	وحدة رقابة داخلية سليمة %	تقييم عام لنظام الرقابة الداخلية %
100%	40%	57%	100%	20%	60%	60%	غير موجودة	47%

3- التوصيات:

- ضرورة العمل على إنشاء وحدة الرقابة الداخلية في هيئة الإذاعة والتلفزيون، ورفدها بعدد من الموظفين من ذوي الخبرة والكفاءة؛ لتقوم بمهام الرقابة والتدقيق على كافة أوجه نشاط الهيئة.
- ضرورة وجود كفالات عدلية للعهد المالية والمستودعات.
- ضرورة عمل جرد دوري ومفاجئ للموجودات الثابتة والصندوق.
- ضرورة عمل سجل للموجودات الثابتة يحتوي على وصفاً للأصل ورقمه ونوعه.
- ضرورة إيجاد وحدة للتدريب تتولى تدريب كافة الموظفين في جميع المستويات.
- ضرورة وضع مؤشرات لتقييم الأداء لجميع المستويات.
- ضرورة إجراء تقييم فعلي للأداء في ضوء المؤشرات.
- ضرورة العمل على تحقيق مبدأ الفصل التام في الوظائف في الدوائر والأقسام في الهيئة.

4- رأي الديوان:

يثنى الديوان كافة النواحي الايجابية التي ظهرت في النظام إلا أنه نتيجة وجود نقاط الضعف الواردة أعلاه فإن درجة الاعتماد على النظام والوثوق به "ضعيف" (47%)، وبالنسبة إلى وحدة الرقابة الداخلية فإنها (غير موجودة)، وقد تم تقييم مقومات نظام الرقابة والتدقيق الداخلي وفقاً لمعايير العمل الرقابي المعتمدة من قبل المنظمة العالمية للرقابة المالية "INTOSAI" والمسقطة على واقع المؤسسات الفلسطينية.

إن الديوان يتطلع بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة إلى الرقي بنظام الرقابة والتدقيق الداخلي إلى درجة (ممتاز) في نهاية عام 2008.

ثانياً: الشؤون المالية:

1- جرد الصندوق فجائي

تم إجراء جرد فجائي على صندوق المصروفات النثرية الخاص بهيئة الإذاعة والتلفزيون وذلك يوم الثلاثاء الموافق 2008/4/22 الساعة العاشرة صباحاً، وقد كانت نتائج الجرد كما يلي:

أ- لدى إجراء الجرد وجد أن الرصيد الفعلي مطابق للرصيد الدفترى حيث بلغ الرصيد عند ساعة الجرد (465 شيكل).

ب- من خلال فحص الصندوق وجدت المخالفات التالية:

1. أمين الصندوق غير مكفول بكفالة عدلية وهذا مخالف للمادة رقم (103) من النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 43 لسنة 2004.

2. لا يتم مسك دفتر يومية لإدارة حساب صندوق المصاريف النثرية وهذا مخالف للمادة (105) من النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة.

3. لم يتم إجراء أي جرد فجائي لصندوق المصروفات النثرية وهذا مخالف للمادة (5/103) من النظام المالي؛ إذ على مدير عام الشؤون المالية إجراء جرد فجائي للصندوق (4) مرات في السنة على الأقل بموجب محضر فحص صندوق فجائي ينظم حسب الأصول.

4. عدم تسجيل بيانات سند صرف أولاً بأول وبعد كل عملية صرف في دفتر يومية المصاريف النثرية، وهذا مخالف للمادة (3/105) من النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة.

التوصيات

ضرورة الالتزام بالنظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (43) لسنة 2005 وتحديداً الفصل السابع منه فيما يتعلق بالسلف وذلك من حيث:

1. ضرورة التزام أمين صندوق المصروفات النثرية بتقديم كفالة عدلية حسب الأصول.
2. ضرورة الالتزام بمسك دفتر يومية لإدارة حساب صندوق المصروفات النثرية.
3. أن يتم إجراء جرد مفاجئ للصندوق من قبل مدير عام الشؤون المالية على الأقل (4) مرات في السنة وتنظيم محضر جرد بذلك حسب الأصول.
4. الالتزام بتسجيل بيانات سند الصرف بعد كل عملية صرف أولاً بأول على دفتر يومية المصروفات النثرية.

2- النفقات

تم فحص وتدقيق نفقات الهيئة الخاصة بالفترة 2006-2007 وذلك من خلال أخذ عينة عشوائية للنفقات وكانت نتائج الفحص كما يلي:

(أ) النفقات من خلال الأوامر المالية للأعوام 2006، 2007

كانت الأوامر المالية المحولة إلى الهيئة كما يلي:

المبلغ/شيك	رقم الأمر المالي/2007	المبلغ/شيك	رقم الأمر المالي/2006
282024	الأمر المالي رقم 2007/1	547739	الأمر المالي رقم 2006/1
499764	الأمر المالي رقم 2007/2	547737	الأمر المالي رقم 2006/2
558266.5	الأمر المالي رقم 2007/3	555738.5	الأمر المالي رقم 2006/3
499935.75	الأمر المالي رقم 2007/4		
499770	الأمر المالي رقم 2007/5		
2339760.25		1651214.5	المجموع

ومن خلال التدقيق سجل الديوان الملاحظات الآتية:

* لوحظ وجود مشتريات بدون إرفاق شهادة خصم مصدر وبدون استدراج عروض خلافاً للمادة (68) من النظام المالي وهي كالاتي:

المستند	التاريخ	المبلغ/ش	المستفيد	ملاحظات
260	2006/12/14	7700	محطة ومشحمة اسكولاتي	بدون خصم مصدر أو استدراج عروض أسعار
157	2006/8/30	2500	أبو شوشة	بدون خصم مصدر
196	2006/10/2	5144	شركة الحجاوي	بدون خصم مصدر أو استدراج عروض

* تم تعديل المبلغ الذي يتقاضاه بعض الموظفين بعقود دون تعديل العقد أو عمل عقد جديد كما في المستند رقم 683 بتاريخ 2007/9/6 بمبلغ إجمالي 3492 شيكل للموظفة زينب أبو شريفة عن شهري 2007/8+7 بواقع 1800 شيكل شهري، والعقد المرفق بمبلغ 1000 شيكل فقط خلافاً للمادة (27) من قانون الخدمة المدنية.

* عدم وجود اتفاقية مع مكتب تكسي الجنوب؛ حيث يتم استخدامه في تنقلات طاقم التلفزيون كما في مستند رقم 11 بتاريخ 2006/7/2 بمبلغ 930 شيكل.

* تم توقيع اتفاقية مع المخرج رشيد المشهراوي بمبلغ إجمالي 30000 دولار كمساهمة في إنتاج فيلم "يوم عادي" على دفعتين كما في سند صرف رقم 369 وسند صرف رقم 255 حيث:

- لا يوجد موازنة تقديرية أو كشف معتمد بتكاليف الفيلم.
- حصة الهيئة غير محددة من عائدات الفيلم.

* تم تجاوز المبلغ المخصص والمعتمد لبعض الجوانات استثنائياً بقرار من رئيس الهيئة خلافاً للمادة (59) فقرة (4) من النظام المالي، ومثال عليه الجدول الآتي:

المستند	التاريخ	المبلغ/ش	المستفيد	ملاحظات
393	2007/10/1	1559.73	سيارة النقل الخارجي جوال رقم 0599200518	تم تجاوز المبلغ المعتمد وهو 500 شيكل
616	2007/11/1	1395.34	سيارة النقل الخارجي	تم تجاوز المبلغ المعتمد وهو 500 شيكل
775	2007/11/21	317.71	م . د	تم تجاوز المبلغ المعتمد وهو 200 شيكل
1054	2008/1/14	357	م . د	تم تجاوز المبلغ المعتمد وهو 200 شيكل

* تم شراء بعض المواد المستهلكة بفواتير غير ضريبية من بقالة علي ظاهر الدودة كما في مستند صرف رقم 458 مبلغ (1350 شيقل)، ومستند صرف رقم 525 مبلغ (180 شيقل) خلافاً للمادة (74) فقرة (1) من النظام المالي.

ب) النفقات من خلال ميزانية الطوارئ والتي تم تحويلها من ديوان الرئاسة لتغطية النفقات الطارئة للهيئة وكانت على النحو الآتي:

* مبلغ 260000 دولار حيث تم فتح حساب خاص بها لدى البنك العربي وخلال التدقيق تم تسجيل الملاحظات التالية:

- عدم وجود محضر ضبط واستلام لبعض المشتريات كما في فاتورة رقم 211 شراء sound craft ، وفاتورة رقم 328 شراء Sony dvm.60pr3 - tape.

* مبلغ 200000 دولار تم إغلاقها لدى ديوان الرئاسة، ولم تتمكن من إجراء التدقيق لوجود المعاملات في ديوان الرئاسة وعدم وجودها في الهيئة.

ج) نفقات من إيرادات الهيئة المتحققة من خلال الاتفاقيات الموقعة مع شركات الدعاية والشركات الراحية:

* نفقات من إيرادات الهيئة التي تم إيداعها في حساب النفقات لدى البنك العربي حيث تم فحصها مع الأوامر المالية وهي كالاتي:

الجهة	التاريخ	المبلغ		
		دولار	شيك	
شركة مسج	2006/1/21		12000	1
لجنة الانتخابات المركزية	2006/1/21	50000		2
مركز القدس للنساء	2006/2/4		6624	3
اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم	2006/1/28	30000		4
مركز العمل التنموي	2006/2/7		10800	5
لجنة الانتخابات المحلية	2006/2/12		27960	6
قناة العربية	2006/2/24	44977		7
		124977	57384	المجموع

* نفقات من إيرادات الهيئة التي تم إيداعها لدى بنك فلسطين المحدود وتم الصرف منها بشكل مستقل عن الأوامر المالية.

الجهة	التاريخ	المبلغ		
		دولار	شيك	
وزارة الزراعة	2006/1/21	5460		1
شركة مسج	2006/1/21	10500	55300	2
المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار	2006/2/4	5040		3
مؤسسة الناشر	2006/1/28	2671		4
جمعية الشبان المسيحية	2006/2/7	150		5
المرأة العاملة للتنمية المجتمعية	2006/2/12	735		6
طاقم شؤون المرأة	2006/2/24	6750		7
مركز العمل التنموي معا			36900	8
اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم		4500		9
لجنة الانتخابات المركزية		25000		10
المركز الفلسطيني للإعلام/بيالارا		10000		11
اليونسكو		4000		12
شركة بال ميديا		9750		13
شركة سكاى		29502		14
		114058	92200	المجموع

المخالفات:

مخالفة النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 43 لسنة 2005، وتحديدًا الفصل الخامس (الإيرادات) المادة (25) والتي تنص "على الدوائر والمؤسسات العامة توريد الإيرادات التي يتم تحصيلها فوراً لحساب الإيرادات العام ولا يجوز لها استخدام تلك الإيرادات لأي كان؛" حيث لم تقم الهيئة بتوريد كافة إيراداتها إلى حساب الإيرادات العامة وإنما قامت بتوريد تلك الإيرادات إلى حسابات خاصة بالنفقات في الهيئة، وقامت بتنفيذ عمليات إنفاق من الإيرادات المتحققة.

3- الحسابات البنكية

* تم فحص الحساب البنكي الخاصة بمنحة الرئيس لدى البنك العربي حساب رقم 183015-510 وكان كما يأتي:

- الرصيد المتبقي في حساب المنحة حتى تاريخ 2007/12/27 هو 15.46 دولار.

* تم فحص الحسابات البنكية لدى بنك فلسطين المحدود والخاصة بالإيرادات وكانت كما يلي:

ملاحظات	الرصيد المتبقي حتى 2007/4/24	رقم الحساب
تم تحويل الرصيد إلى حساب الخزينة العام.	611.07 دولار	حساب رقم 002/0231528
تم تحويل الرصيد إلى حساب الخزينة العام.	248.45 دولار	حساب رقم 001/0231528
تم تحويل الرصيد إلى حساب الخزينة العام.	5.95 دولار	حساب رقم 003/0231528
تم تحويل الرصيد إلى حساب الخزينة العام.	1944.13 دولار	حساب رقم 000/0231528

* تم مطابقة عينة من الشيكات التي تم سحبها من حساب النفقات لدى البنك العربي رقم 664901 وقد وجدت مطابقة.

4- الإيرادات واتفاقيات الدعاية والرعاية والإعلان:

من واقع ما توفر لدينا من بيانات تم فحص وتدقيق إيرادات هيئة الإذاعة والتلفزيون عن الفترة الممتدة من 2006/1/1 وحتى 2007/12/31، وقد بلغت إيرادات الهيئة عن تلك الفترة كما يلي:

السنة	الإيرادات (دولار)	الإيرادات (شيكل)
2006	199783	153084
2007	56732	78228
المجموع	256515	231312

ولإبداء الرأي حول إيرادات الهيئة تم حصر مصادر تلك الإيرادات والمتمثلة باتفاقيات الدعاية والرعاية والإعلان، والتي أبرمت بين الهيئة وبين الجهات المختلفة وذلك للأعوام 2006، 2007 وقد كانت على النحو الآتي:

- * الاتفاقيات المبرمة للعام 2006 (ملحق رقم 1).
- * الاتفاقيات المبرمة للعام 2007 (ملحق رقم 2).

أ- من خلال فحص وتدقيق الاتفاقيات المبرمة بين الهيئة وبين الشركات والمؤسسات وجدت المخالفات الآتية:

* مخالفة النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 43 لسنة 2005، وتحديداً الفصل الخامس (الإيرادات) المادة (25) والتي تنص "على الدوائر والمؤسسات العامة توريد الإيرادات التي يتم تحصيلها فوراً لحساب الإيرادات العام، ولا يجوز لها استخدام تلك الإيرادات لأي كان"، حيث لم تقم الهيئة بتوريد كافة إيراداتها إلى حساب الإيرادات العام وإنما قامت بتوريد تلك الإيرادات إلى حسابات خاصة بالنفقات في الهيئة كما يأتي:

السنة	إجمالي الإيرادات		حساب الإيرادات العام		النسبة		حسابات الهيئة		النسبة	
	دولار	شيكل	دولار	شيكل	دولار	شيكل	بنك العربي	فلسطين المحدود	دولار	شيكل
2006	199783	153084	—	3500	0%	2.3%	199783	149584	100%	97.7%
2007	56732	78228	17480	78228	31%	100%	39252	—	69%	0%

أي أن ما نسبة 98.8% من إيرادات الهيئة للعام 2006 لم يتم توريده إلى حساب الإيرادات العام، كذلك 69% من إيرادات (الدولار) الهيئة للعام 2007 لم يتم توريده إلى حساب الإيرادات العام.

* تقوم الهيئة مقابل الإعلانات بالاتفاق المباشر مع الشركات الراعية على توريد أجهزة ومعدات وتنفيذ أعمال في الهيئة وهذا مخالف للنظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الفصل الخامس (حيث يجب توريد الإيرادات إلى حساب الإيرادات العام ولا يجوز الإنفاق من الإيرادات) كذلك مخالف لقانون اللوازم العامة.

ب- ومن خلال الفحص تم ملاحظة ما يأتي حول الاتفاقيات المبرمة بين الهيئة والمؤسسات والشركات:

م	اسم البرنامج	الشركة الراعية	الشركة الوسيطة	قيمة الاتفاقيات بين الشركات الراعية والشركات الوسيطة	قيمة الاتفاقيات بين الشركات الوسيطة والهيئة
1	الصندوق	بنك القدس للتنمية والاستثمار	سكاي	ثلاثة راعين للبرنامج بواقع 30000 دولار لكل راع، أي بما مجموعه 120000 دولار	25000 دولار
2	برنامج 1*2	شركة جوال	بروباجندا	50000 دولار بالإضافة إلى عوائد sms+ivr	28500 دولار جوائز
3	لأجلكم	شركة جوال	بروباجندا	15000 دولار بالإضافة إلى عوائد sms+ivr	40000 شيكل
4	لحق حالكم	شركة جوال	بروباجندا	35000 دولار بالإضافة إلى عوائد sms+ivr	25000 شيكل 15000 دولار جوائز
5	يلا ندردش	شركة جوال	بروباجندا	35000 دولار	20% من عوائد sms+ivr

* لوحظ أن معظم اتفاقيات الدعاية والرعاية تتم من خلال شركات وسيطة ولا تتم مباشرة مع الجهة الراعية وهذا يؤدي إلى ضياع مبالغ كبيرة من الإيرادات كان من المتوقع أن تحققها الهيئة لو تم الاتفاق مع المؤسسات الراعية بصورة مباشرة ونورد في الجدول التالي أمثلة على ذلك:

* عدم التزام الشركات والمؤسسات ببنود الاتفاقيات المبرمة مع الهيئة خاصة فيما يتعلق باتفاقيات بث رسائل sms والمكالمات sms.Ivr ، حيث لم تقم تلك الشركات بتزويد الهيئة بكشوف شهرية عن أعداد الرسائل وذلك لاحتساب نسبة الهيئة من إيرادات تلك الرسائل.

* لوحظ في بعض الاتفاقيات الموقعة بين الهيئة والشركات الراعية للبرامج المقدمة على التلفزيون والتي يتم فيها استخدام وبث رسائل sms, mms عدم توضيح وبيان لمن تؤول إيرادات تلك الرسائل، وبالتالي لم تقم تلك الشركات بتزويد الهيئة بكشوف تحوي عدد الرسائل، وفي هذا ضياع مبالغ كبيرة على الهيئة كان من المفترض تحقيقها وهذا واضح في الاتفاقيات المبرمة مع شركة مسج وشركة بروبا جندا وشركة سكاى.

* لوحظ أن الاتفاقيات المتعلقة ببث رسائل sms.mms على شاشة تلفزيون فلسطين تمت بين الهيئة وبين شركات وسيطة، وتراوحت نسبة الهيئة من إيرادات الرسائل بين 20-50 أغورة، والسؤال لماذا لم يتم الاتفاق مباشرة مع شركة الاتصالات الفلسطينية، وبالتالي تتحقق نسبة أعلى من الإيرادات؟.

* عدم وفاء الشركات بالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقيات الموقعة مع الهيئة وتمثل ذلك بما يأتي:

أ- عدم تسديد الشركات والمؤسسات الراعية المستحق عليها من مبالغ إلى الهيئة حتى تاريخه، وقد بلغت تلك الالتزامات والتي تم حصرها من خلال إجراءات التدقيق كما يأتي:

السنة	اسم المؤسسة	البيان	المبلغ المستحق	
			دولار	شيك
2006	اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم	إنتاج فيلم عن الجدار	1800	
	شركة مسج	برنامج (إنا وانتو)	2000	
	شركة مسج	برنامج (رمضان والناس)		6000
	شركة مسج	شراء نشرات إذاعية	22687.5	
	شركة بروبا جندا	بث رسائل قصيرة		24206
	المجموع			26487.5
2007	لجنة الانتخابات المركزية	بث سبوتات إعلانية	1120	
	طاقم شؤون المرأة	إنتاج برنامج إذاعي	750	
	شركة بروبا جندا	برنامج الكلام مسموح	15500	
	المركز الفلسطيني للدراسات (مدار)	برنامج إذاعي	2400	
	شركة بال ميديا	تغطية المناسبات الدينية	9750	
	شركة سكاى	برامج رمضان	11000	
	المجموع		56020	
	المجموع الكلي		82507.5	30206

ب- عدم التزام المؤسسات بتوريد الأجهزة والمعدات المنصوص عليها في الاتفاقيات والتي تم حصرها من خلال إجراءات التدقيق كما يأتي:

الرقم	المؤسسة	الأجهزة
1	لجنة الانتخابات المركزية	كاسينات من نوع برو بقيمة 1120 دولار
2	مؤسسة فلسطينيات وتلفزيون وطن	جهاز استقبال
3	تلفزيون القدس التربوي	جهاز (ورك ستيشن) بقيمة 7000 دولار
4	شركة سكاى	5 أجهزة كمبيوتر

ج- عدم التزام بعض الشركات بتزويد الهيئة بكشوف تحوي عدد رسائل mms.sms وبالتالي عدم الوفاء بدفع ما عليها من التزامات إلى الهيئة، وتم حصرها من خلال إجراءات التدقيق كما يأتي:

الرقم	تاريخ الاتفاقية	البيان
1	2006/3/16	40 أغورة عن كل رسالة والاتفاقية تغطي الفترة من 2006/10/31-4/1
2	2006/9/18	رعاية برنامج لأجلكم 20 أغورة عن كل رسالة
3	2006/10/25	بث رسائل sms بواقع 50 أغورة عن كل رسالة
4	2007/2/5	رعاية برنامج (يلا ندرش) 20% من إيرادات الرسائل

* لوحظ وجود خلل يخلق أرضية للتلاعب في تنفيذ ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات، فيعد أن تقوم دائرة التسويق بإيجاد جهات ومؤسسات ترعى البرامج يتم إبرام الاتفاقية بين تلك الجهات والهيئة، ولدى تنفيذ بث الدعاية والسبوتات تقوم دائرة التسويق بالإيعاز إلى دائرة البرامج بث عدد من تلك الدعايات والسبوتات، وتقوم دائرة البرامج بالتنفيذ فقط دون أن تعلم بأعداد الدعايات-السبوتات المنفق عليها، أي أن دائرة التسويق فقط تتحكم بأعداد بث الدعاية والسبوتات والإعلانات، وهنا يمكن أن يتم البث بأكثر من المرات المنفق عليها حسب بنود الاتفاقية طالما لا يوجد جهة أخرى لمتابعة التنفيذ.

* لوحظ في بعض اتفاقيات الرعاية الموقعة مع الهيئة قيام الشركة الراعية بتنفيذ ديكورات للبرامج التي يتم رعايتها كجزء من بنود الاتفاقية، ولكن لا يتم بيان ماهية تلك الديكورات ولا يتم إثبات تفاصيلها من خلال تنظيم سندات إدخال بها واستلام؛ حيث تقوم الشركة الراعية بالدفع مباشرة إلى الشركات المنفذة ومثال ذلك:

الرقم	اسم المؤسسة الراعية	المبلغ
1	شركة بروباجندا (برنامج قوي قلبك)	10000 شيكل
2	شركة سكاى (برنامج تيلي جيم)	10000 شيكل
3	شركة بروباجندا (برنامج يلا ندرش)	_____
4	شركة سكاى (برامج رمضان)	20000 دولار

* من خلال فحص وتدقيق الاتفاقية المتعلقة برعاية برامج شهر رمضان المبارك للعام 2007 والموقعة مع شركة سكاى بمبلغ إجمالي وقدره 158000 دولار لوحظ ما يأتي:
أ- لم تحقق الهيئة أية مبالغ كإيرادات من إجمالي الاتفاقية وبالتالي لم يتم توريد أي مبلغ إلى حساب الإيرادات العام/الخزينة.

ب- تم تخصيص و صرف مبلغ 20000 دولار مكافآت للعاملين والذين هم أصلاً موظفين يعملون في هيئة الإذاعة والتلفزيون ويتقاضون رواتب شهرية، والسؤال هنا لماذا يتم إدراج بند في الاتفاقية ل صرف مكافآت لموظفين يعملون في الهيئة؟.

ج- تم تخصيص مبلغ 20000 دولار لعمل ديكورات للبرامج غير أنه لم يتم بيان تفاصيل تلك الديكورات ولم يتم إعداد كشوفات بها ومحاضر استلام، كذلك لم يتم تنظيم سندات إدخال حسب الأصول.

د- تم تخصيص مبلغ 92000 دولار جوائز للمشاركين في البرامج غير أن بعض تلك الجوائز لم تسلم إلى أصحابها رغم مرور وقت طويل، ومثال ذلك جائزة عينية بقيمة 10000 دولار عبارة عن مطبخ، كذلك 5 أجهزة كمبيوتر، كذلك عدم وجود إثبات في الهيئة على تسلم بعض الفائزين جوائز مثل أجهزة كمبيوتر عدد (2) وشاشة Lcd، كذلك عدم وجود كشوفات لإثبات تسلم الفائزين بالجوائز النقدية وقيمتها 15000 دولار لبرنامج (لحق حالك).

هـ- لم تلتزم الشركة ببنود الاتفاقية المبرمة مع الهيئة إذ يجب توريد 5 أجهزة كمبيوتر إلى الهيئة بقيمة 5000 دولار لم يتم توريدها بعد، كذلك هناك مبلغ 6000 دولار مصاريف إنتاج عن البرامج الإذاعية لم يتم دفعها بعد إلى الهيئة.

* من خلال فحص الاتفاقية المتعلقة بتغطية أحداث مونديال كأس العالم 2006 مع شركة بروباجندا للدعاية والإعلان لوحظ ما يأتي:

أ- نتيجة العدوان الإسرائيلي على غزة وتغطية تلفزيون فلسطين تلك الأحداث لم يتم بث بعض حلقات برامج كأس العالم (موندياليو، 1*2)، وعليه طالبت الشركة تعويضها عن عدم بث تلك الحلقات من خلال بث 350 نشرة تلفزيونية بكتاب موجه إلى الهيئة بتاريخ 2006/10/5.

ب- بتاريخ 2006/10/29 وافقت الهيئة على تعويض الشركة بنشرات إعلانية عددها 52 نشرة، وذلك بكتاب من رئيس الهيئة إلى الشركة على اعتبار أنه تم بث أكثر من نصف عدد الحلقات.

ج- بتاريخ 2006/1/1 وبكتاب موجه من رئيس الهيئة إلى شركة بروباجندا يشير إلى موافقة الهيئة على تعويض الشركة بنشرات إعلانية عددها 300 نشرة تلفزيونية، ونشير إلى أن تكلفة بث 300 نشرة يبلغ تقريباً 55000 دولار علماً أن القيمة الإجمالية للاتفاقية أقل بكثير من نصف هذا المبلغ، والسؤال هنا ما هي دوافع الهيئة بتعويض الشركة بهذا العدد من النشرات التلفزيونية وحرمان الخزينة العامة من إيرادات تلك النشرات؟.

* فيما يتعلق بالاتفاقية الموقعة مع شركة جوال لبث 1000 نشرة إعلانية نشير إلى أنه من بين 1000 نشرة يتم بث 500 نشرة مجانية إلى الشركة تزيد قيمتها عن 52000 دولار، والسؤال هنا هل وجود المرء مما لا يملك؟ وهل يتم الكرم من أموال الخزينة العامة؟ أم أن هناك منفعة خاصة لتحقيقها بدلاً من مكرمة عامة.

* رغم انتشار شبكة مراسلين الهيئة في كافة محافظات الوطن إلا أنه لم يتحقق أية إيرادات تأتت من الأخبار، كذلك لم تتحقق إيرادات تذكر من إذاعة فلسطين.

5- الأصول والموجودات

من خلال الفحص والتدقيق تبين أنه لا يوجد سجل للأصول والموجودات الثابتة لإثبات وتسجيل أصول وموجودات هيئة الإذاعة والتلفزيون وبيان الأرصدة، وبالتالي فإن ذلك يؤدي إلى تعرض تلك الأصول إلى الضياع والتلف والتلاعب والسرقة والاختلاس، وهذا مخالف للمادة (26،27) من قانون اللوازم العامة رقم 9 لسنة 98.

- وجد أنه تم توريد مجموعة من الأجهزة والمعدات ذات قيمة كبيرة إلى الهيئة، غير أنه لم يتم إعداد وتنظيم محاضر استلام بها، كذلك لم يتم تنظيم سندات إدخال بها حسب الأصول حتى تاريخ 2008/5/5 وبيانها كما يلي:

الشركة الموردة	تاريخ العطاء	رقم العطاء	تاريخ الاستلام	قيمة الأجهزة/دولار
مبجاتييك	2007/8/21	2007/98	2007/11/22	44655
BCI	2007/8/22	2007/97	2008/4/7	28281.5
بانوراما	2007/8/22	2007/97	مطلع نيسان/2008	987534.35

ثالثاً- الهيكل التنظيمي لهيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية

- عدد العاملين في هيئة الإذاعة والتلفزيون تقريباً 990 موظف منهم 696 في قطاع غزة والبقية في الضفة الغربية.

- تم إقرار الهيكل التنظيمي من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 2006/1/3.

- تم تشكيل لجنة من موظفي الهيئة لمتابعة إجراءات تسكين الموظفين على الهيكلية، حيث تم الانتهاء من الإجراءات مع ديوان الموظفين في شهر آب/2006 وتم اعتماد التسكين حالياً من وزارة المالية ابتداءً من 2007/1/1.

وخلال الفحص تم ملاحظة ما يأتي:

1. لم يتم وضع واعتماد أسس ومعايير وشروط لإشغال الوظائف واعتبارها أساساً لتسكين الموظفين على الهيكل التنظيمي بالاستناد إليها، وفي هذا عدم التزام بالمادة (44) من قانون الخدمة المدنية.
2. لم يتحقق مبدأ المنافسة والنزاهة وتكافؤ الفرص، إذ لم يتم الإعلان داخلياً وإجراء المسابقة لإشغال المواقع على الهيكل التنظيمي، وفي هذا عدم التزام بالمادة (56) من اللوائح المنظمة لقانون الخدمة المدنية.
3. بعد الانتهاء من التسكين على الهيكلية تقدم ما يقارب 120 موظف في المحافظات الشمالية وضعفهم في المحافظات الجنوبية باعتراض على التسكين على الهيكل التنظيمي، ورغم تشكيل لجنة لدراسة الاعتراضات إلا أنه وحتى تاريخه لم يتم البت أو الرد أو تسوية الاعتراضات.
4. لوحظ أن ما نسبته 30% (294 موظف) من موظفي هيئة الإذاعة والتلفزيون تم تسكينهم على درجة مدير (A4-C)؛ أي أن ثلث الموظفين هم في مواقع إشرافية قيادية وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة فاتورة الرواتب وبالتالي إرهاق الخزينة العامة من جهة، ومن جهة أخرى يؤثر على الأداء العام وأداء وتنفيذ الأعمال.

رابعاً- مباني هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية

من خلال فحص المباني المستخدمة من قبل هيئة الإذاعة والتلفزيون وجد ما يأتي:

المبنى الأول: مبنى مشيد من الحجر مكون من خمسة طوابق إضافة إلى الروف ذا مساحة إجمالية 1600م²، تم استئجار هذا المبنى في سنة 1994 بأجرة سنوية (36000 دولار) وبتاريخ 2002/1/18 تم الاعتداء على المبنى وتفجيريه من قبل الاحتلال الصهيوني وقد أدى هذا الاعتداء إلى ما يأتي:

- أ- انهيار الجزء الشمالي الشرقي للمبنى والروف وظهور تشققات كبيرة في الجدران والأعمدة والأسقف في الطوابق الثلاثة الأخيرة.
- ب- دمار وأضرار جسيمة في التمديدات الكهربائية والالكترونية والميكانيكية والاتصالات وأجهزة الإرسال، حيث أنها لا تصلح للاستعمال.
- ج- المبنى غير مستقر إنشائياً وغير آمن بسبب انهيار الزاوية الشمالية الشرقية للمبنى والتشققات الناتجة عن الانهيار في الأعمدة والجدران، كما وأن الجزء المستعمل منه تتسرب إليه المياه ومعرض للانهيار، وبالتالي هذا المبنى غير صالح للاستخدام، وقد

أشار تقرير سابق للجنة المكلفة من محافظ رام الله والبييرة والمشكلة من بلدية رام الله، ونقابة المهندسين، ووزارة الأشغال العامة، ومحافظة رام الله والبييرة، ومركز الفحوصات الجيوتقنية والمواد المقدم بتاريخ 2002/1/19 إلى أن المبنى خطر جداً وغير صالح لأي استخدام، وقد أوصت اللجنة بإزالة المبنى كاملاً حفاظاً على السلامة العامة ومنع الاقتراب منه أو الدخول إليه، وتجدر الإشارة أنه ورغم ذلك فإن أجزاء من الطوابق الأول والثاني مازالت مستعملة من قبل موظفي هيئة الإذاعة والتلفزيون.

2. **المبنى الثاني:** بعد تدمير المبنى الأول تم بناء وتجهيز هذا المبنى بتاريخ 2004/4/9 وهو مكون من باطون وطوب مكون من ثلاثة طوابق وبيت درج وخلال الفحص وجد ما يأتي:

- أ- المبنى يفتقر إلى الناحية الجمالية وسوء في توزيع الغرف بداخله.
- ب- سطح المبنى لم تعمل له (مدة ميلان) ولم يعزل بواسطة اللباد القيرى، والجدران الخارجية للمبنى مقصورة من الجهة الشرقية والأمامية فقط مما يؤدي إلى تسرب المياه إلى بعض الغرف في المبنى.
- ج- شبكة الكهرباء غير آمنة ومعرضة لتسرب المياه، حيث أن اللوحات الكهربائية في المبنى مغطاة بالنايلون.
- د- الوحدات الصحية والمطابخ والتمديدات الكهربائية غير مكتملة التشطيب بشكل جيد.
- هـ- الطاقة الاستيعابية للمبنى غير كافية، والغرف مكتظة، حيث أن عدد الموظفين في المبنى الجديد والجزء المستعمل من الطابق الأول والثاني للمبنى المدمر يصل إلى 196 موظف.

لقد حاولت اللجنة المكلفة بإدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية شراء مبنى شبه جاهز في الربع الثالث من العام 2008، ولكن الفرق بين القيمة المقدرة من قبل لجنة التخمين المركزية والإيجارات حوالي (2,550,370) دولار تقريباً والتمن المطلوب دفعه (5) مليون دولار، دفع ديوان الرقابة التوصية إلى سيادة رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وقف عملية الشراء؛ حيث تم الأخذ بهذه التوصية.

ومن الجدير ذكره أن هناك تكليف إلى بكار لإنجاز مشروع بناء خاص ومستقل لهيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية، وهذا ما يوحي ويؤكد عليه ديوان الرقابة.

خامساً- واقع هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية في الربع الثالث من العام 2008 كان من المتوقع إحداث نقلة نوعية في عمل هيئة الإذاعة والتلفزيون في العام 2008 واستخلاص العبر من قيادتها وإدارتها وظروف العمل التي شهدتها، وإعادة بنائها وفق مبادئ الجودة وأفضل الممارسات الدولية بكفاءة وفعالية واقتصاد.

1- الاتفاقية المبرمة بين هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية وجمعية شبكة معاً
تم إبرام اتفاقية بين هيئة الإذاعة والتلفزيون وبين جمعية شبكة معاً بتاريخ 2008/8/30 من أجل إنتاج و بث برامج رمضان متنوعة تلفزيونية وإذاعية خلال شهر رمضان المبارك للعام 2008.

ومن خلال إجراءات الفحص والتدقيق على ما توفر لدينا من بيانات ومعلومات حول الاتفاقية، تبين لنا الأمور الآتية:

شملت المراجعة للاتفاقية أعلاه البنود التالية:

1. محضر اجتماع حسن النوايا (مرفق 01/1) بتاريخ 2008/6/25.
 2. مذكرة التفاهم المبدئية بين الهيئة والشبكة بتاريخ 2008/7/15 وجدول البرامج لشهر رمضان مرفق بمذكرة التفاهم المبدئية. (مرفق 01/2).
 3. الاتفاقية وملحقاتها الملحق 1 والملحق 2 بتاريخ 2008/8/30 (مرفق رقم 01/3).
- تم تسجيل الملاحظات الآتية نتيجة مراجعة البنود أعلاه من قبل الديوان:

1. مذكرة التفاهم المبدئية هي المذكرة النهائية الواردة في الفقرة 2 من الاتفاقية.
2. تم التغيير في القيم المالية الواردة في مذكرة التفاهم وما جاء في الاتفاقية، علماً بأن المذكرة قد وقعت من قبل لجنة في التاريخ المحدد أعلاه، وأن التغيير قد تم من قبل ممثل الإذاعة الأستاذ محمد الداودي خلافاً لأحكام قانون اللوازم العامة مادة 13 فقرة 4/، ودون اتباع الأصول القانونية في قانون اللوازم العامة.
3. إن التغيير الذي أحدث في الاتفاقية للملحقات يظهر النقص في قيمة إيرادات الهيئة من 80% إلى 70%، ومالياً من 191400 دولار إلى 92000 دولار بفرق 99400 دولار، خلافاً للمادة 1 من الاتفاقية والتي جاء فيها إن مذكرة التفاهم الموقعة بتاريخ 2008/7/15 جزء من الاتفاقية، ومرفق إقرار بأن المذكرة التي بنيت عليها الاتفاقية والتي وردت باسم مذكرة التفاهم المعدلة هي نفس المذكرة المبدئية (مرفق رقم 4/01)
4. سببت الهيئة التأخر في توقيع الاتفاقية بقرب حلول شهر رمضان المبارك، وعدم إمكانية تنفيذ الأعمال الواردة في مذكرة التفاهم المبدئية، وهو أمر لا يمكن القول بصحته كونه تقصير إداري أدى إلى ضياع مبالغ مالية على الخزينة العامة بقيمة 99400 دولار.

5. لم يتم تزويد الهيئة بنسخ أصلية من الاتفاقيات الموقعة بين شركة معا والشركات الراحية حسب البند 13 من الاتفاقية (ونسبة الهيئة فيها 70%).
6. لم يتم تزويد الهيئة بكشوف تتعلق ب (SMS /IVR) لاحتساب قيمة المكالمات والرسائل لغايات تحديد مستحقات الهيئة المالية بموجب الاتفاقية والبالغة 37.5%.
7. كلف المراقب المالي في الهيئة بمتابعة التحصيل من قبل السيد محمد داهودي دون وجود صلاحيات للمراقب باعتباره أولاً مدققاً وليس محصلاً، وثانياً يتبع وزارة المالية ولا تراتب إداري بينه وبين هيئة الإذاعة (مرفق رقم 01/5).

التوصيات:

تشكيل لجنة تحقيق لفحص أسباب التغيير في الاتفاقية ومرفقاتها وصلاحيات من قام بالتغيير وأسباب القصور في العمل من حيث التأخير في توقيع الاتفاقية.

2- المشتريات

تم إجراء فحص وتدقيق على بعض مشتريات ونفقات الهيئة خلال عام 2008 ووجدت الملاحظات الآتية:

* لم يتم اعتماد مبدأ المنافسة في بعض عمليات الشراء حيث لوحظ أن بعض المشتريات التي تزيد قيمتها عن 15000 دولار لم تخضع لعطاءات مركزية وتمت من خلال الشراء المباشر خلافاً للمادة (13) فقرة (د) من قانون اللوازم العامة، والمثال الآتي يوضح ذلك:

← شركة فلسطين للإعلام والاتصالات

- بتاريخ 2008/7/8 تم التعاقد ما بين هيئة الإذاعة والتلفزيون وشركة فلسطين للإعلام والاتصالات بتقديم الخدمات الإنتاجية واللوجستية المختلفة من إنتاج تقارير وحجوزات فضائية وخدمات البث والاستوديوهات المباشرة.
- تضمنت الاتفاقية لائحة الأسعار المتفق عليها بين الطرفين.
- بلغت قيمة الفاتورة خلال شهر 2008/7 مبلغ (56448.5) دولار و (25762.5) دولار خلال شهر 2008/6.
- تم تحرير شيك بتاريخ 2008/9/11 بقيمة (295137) شيكاً تسديداً لقيمة الفواتير لشركة فلسطين للإعلام.

تسجيل الملاحظات الآتية:

أ- تم التعاقد بتاريخ 2008/7/8 على الرغم من وجود خدمات خلال شهر 2008/6 أي قبل إبرام الاتفاقية.

ب- تم التعاقد وشراء الخدمات بطريقة الشراء المباشر مع الشركة بدون لجنة المشتريات ودون وجود قرار إحالة ودون أن يتم طرحها من خلال عطاء مركزي خلافاً للمادة (13) فقرة (د) من قانون اللوازم العامة.

ت- لم تكن صلاحية الشراء بواسطة لجنة لا نقل عن ثلاثة موظفين تشكل من الوزير المختص لهذه الغاية من موظفي الإذاعة وتتخذ قراراتها بالأغلبية خلافاً للمادة رقم (13) فقرة (أ) بند (4) من قانون اللوازم العامة.

ث- لم يتم تشكيل لجنة فنية تفيد بأن الأسعار الملحقة بالاتفاقية مناسبة للسعر الطبيعي للخدمة المقدمة من قبل الشركة خلافاً للمادة (13) فقرة (4) من قانون اللوازم العامة.

ج- لا يوجد مصادقة للجهة المختصة يفيد بأن الخدمة نفذت طبقاً للشروط المحددة في الاتفاقية خلافاً للمادة (69) من أحكام النظام المالي الفلسطيني.

ح- لم تعتمد المعاملة من المراقب المالي الداخلي خلافاً للمادة (55) من النظام المالي الفلسطيني.

== تم التعامل مع شركة رامتان في تلقي خدمات منها وذلك من خلال عرض سعر تقدمت به الشركة المذكورة إلى هيئة الإذاعة والتلفزيون وتم الموافقة عليها من خلال رئيس الهيئة في حينها السيد باسم أبو سمية دون وجود لجنة مشتريات بذلك أو لجنة فنية لدراسة العرض المقدم أو إجراء عروض أسعار مع شركات مشابهة في هذا المجال خلافاً للمادة (4/13) من قانون اللوازم العامة.

- مستند صرف رقم (2008/207) بتاريخ 2008/7/3 بمبلغ 15384 شيقل والمستفيد شركة رامتان بدل تلقي خدمات.

== الشراء بدون استدرج عروض أسعار مع الشركة الوطنية لتعبئة المياه، حيث تم إبرام عقد اتفاقية ما بين الهيئة والشركة المذكورة على الاشتراك بجهاز H.C. وعبوات مياه، حيث بلغت مجموع الفواتير المصروفة للشركة بتاريخ 2008/4/6 مبلغ 9240 شيقل خلافاً لأحكام المادة (12) من قانون اللوازم العامة.

* لم يتم تشكيل لجنة مكونة من ثلاثة موظفين على الأقل من موظفي الإذاعة لشراء اللوازم من خارج فلسطين خلافاً للمادة (11) فقرة (ب) من قانون اللوازم العامة، حيث تم شراء

أعمال أدبية وفنية وبرامج إذاعية والتعاقد على إعداد إنتاجها بدون وجود لجنة تتخذ قرارات صلاحية الشراء بالأكثرية خلافاً للمادة (13) فقرة (4) من قانون اللوازم العامة. *
عدم تشكيل لجنة فنية لدراسة العروض المقدمة والإفادة بأن الأسعار الملحقه بالاتفاقية مناسبة للسعر الطبيعي للخدمة المقدمة من قبل الشركة خلافاً للمادة (15) فقرة (ج) من قانون اللوازم العامة.

ومثال ذلك:

أ- شركة حجاوي - الأردن (1)

- بتاريخ 2008/8/9 تم إبرام اتفاقية ما بين هيئة الإذاعة والتلفزيون ومؤسسة حجاوي للإنتاج الفني- الأردن على شراء أعمال فنية تلفزيونية بقيمة (17400) دولار.
- تم الشراء مباشرة من قبل السيد محمد الدواهيدي "مدير عام التلفزيون" والسيد منير سلامة "مدير عام الشؤون المالية بديوان الرئاسة"، وذلك بحسب الكتاب المرسل إلى السيد نمر حماد من قبل السيد محمود سلامة بتاريخ 2008/8/20.

ب- شركة الأعمال المتعددة لخدمات الاتصال - الأردن

- بتاريخ 2008/8/10 تم إبرام اتفاقية ما بين هيئة الإذاعة والتلفزيون وشركة الأعمال المتعددة لخدمات الاتصال- الأردن على تصميم شكل شاشة فني جديد على نظام التصميم الجرافيكي بقيمة (20000) دولار.
- تم الشراء مباشرة من قبل السيد محمد الدواهيدي "مدير عام التلفزيون" والسيد محمود سلامة "مدير عام الشؤون المالية بديوان الرئاسة" وذلك بحسب الكتاب المرسل إلى السيد نمر حماد من قبل السيد محمود سلامة بتاريخ 2008/8/20.

ج- شركة حجاوي - الأردن (2)

- تم إبرام اتفاقية شراء أعمال فنية بقيمة (25500) دولار ما بين هيئة الإذاعة والتلفزيون ومؤسسة حجاوي للإنتاج الفني- الأردن (الاتفاقية بدون تاريخ).
- تم الشراء مباشرة بناء على توصية من لجنة البرامج في الهيئة واعتماد مفوض الهيئة بتاريخ 2008/8/14.
- تم تحويل جزء من مبلغ الاتفاقية والبالغ (12750) دولار بتاريخ 2008/8/18 في حين تم إعداد مستند الصرف بتاريخ 2008/8/25 خلافاً للمادة (55) من النظام المالي الفلسطيني.
- تم اعتماد صرف المعاملة استثنائياً بقرار من مفوض الهيئة ودون اعتمادها من المراقب المالي الداخلي خلافاً للمادة (55) من النظام المالي الفلسطيني.

* تم شراء المسلسل التلفزيوني (لهون حلو) من شركة نهاوند للإنتاج الفني بقيمة (8000) دولار بطريقة الشراء المباشر بناء على توصية من لجنة البرامج، وذلك تشجيعاً للدراما المحلية ونسجل الملاحظات الآتية:

- طريقة الشراء من خلال الشراء المباشر خلافاً للمادة (13) من قانون اللوازم العامة.
- تم إبرام اتفاقية الشراء بتاريخ 2008/9/10 وكانت توصية لجنة البرامج بتاريخ 2008/8/25، إلا أنه تم استلام أشرطة المسلسل بتاريخ 2008/8/10 (أي قبل إجراء عملية الشراء).
- تم الشراء بناء على توصية لجنة البرامج وليس من خلال لجنة تم تشكيلها من الوزير المختص لهذه الغاية خلافاً للمادة (13) فقرة (4) من قانون اللوازم العامة.

* اللوازم والمستودعات:

- تم إجراء جرد لكافة أصول وموجودات الهيئة من قبل لجنة مشكلة من ديوان الرئاسة خلال شهر للهيئة 2008/4 دون أن يتم تثبيت نتيجة الجرد في سجل للأصول الثابتة وفي ظل عدم وجود سجل سابق خلافاً للمادة (27) من قانون اللوازم العامة.
- لم يتم تسجيل مشتريات الأصول واللوازم التي تمت بعد عملية الجرد في سجل أو من خلال برنامج محوسب، والمستخدم سند إدخال وسند إخراج، وبالتالي تصبح إمكانية معرفة رصيد أي أصل دفترياً ليس دقيقاً، خلافاً للمادة (26) و (34) من قانون اللوازم العامة.
- مكان مخزن اللوازم غير مناسب وضيق حيث لوحظ تراكم واختلاط المواد فوق بعضها البعض بشكل عشوائي غير منظم خلافاً للمادة (35) من قانون اللوازم العامة.
- لم يتم تقديم كفالة مالية من أمين المستودع، خلافاً للمادة (46) من قانون اللوازم العامة.

* يتم تحميل بعض النفقات على بنود لا تتعلق بها ولا تخصها خلافاً للمادة (44) من قانون تنظيم الموازنة العامة، ومثال ذلك:

رقم المستند	التاريخ	المبلغ/شيقل	البيان	البند الذي تم الإنفاق منه
2008/389	2008/9/8	1295	تركيب برادي لمكتب المدير العام	سهرات وبرامج مختلفة
2008/306	2008/8/3	1180	رفوف C.D. عدد 14	صيانة وإصلاحات ولوازمها
2008/283	2008/7/28	1050	مراوح عدد 10	صيانة وإصلاحات ولوازمها
2008/60	2008/3/31	1043	صحن وريسيفر وملحقات	صيانة وإصلاحات ولوازمها
2008/47	2008/3/19	1400	راتب الموظف محمد القطري	مواد ولوازم مستهلكة

النتائج:

- 1- لا يتم الالتزام بأحكام قانون اللوازم العامة فيما يتعلق بطريقة شراء بعض اللوازم والبرامج والأعمال بما يحقق مبدأ المنافسة في كافة عمليات الشراء.
- 2- غياب تشكيل اللجان الخاصة من الوزير المختص لاتخاذ قرار صلاحية الشراء للأعمال والبرامج الإذاعية والتلفزيونية.
- 3- صرف بعض النفقات دون اعتمادها من قبل المراقب المالي.
- 4- لم يتم إثبات نتيجة جرد موجودات وأصول الهيئة في سجل للموجودات الثابتة في ظل عدم وجود سجل سابق خلافاً للمادة (27) من قانون اللوازم العامة.
- 5- مخزن اللوازم في الهيئة غير مناسب وضيق ولا يوجد تنظيم لمحتوياته، كذلك أمين المخزن ليس لديه كفالة مالية.
- 6- لا يتم التنسيق المسبق مع ديوان الموظفين العام في التعاقد واختيار موظفي العقود.
- 7- تحميل بعض النفقات على بنود لا تتعلق بها ولا تخصصها، بحيث يتم استخدام مخصصات في غير الغاية التي اعتمدت من أجلها.

التوصيات:

- 1- ضرورة الالتزام بأحكام قانون اللوازم العامة فيما يتعلق بطريقة شراء اللوازم والبرامج والأعمال بما يحقق مبدأ المنافسة في كافة عمليات الشراء.
- 2- ضرورة تشكيل اللجان الخاصة من الوزير المختص لاتخاذ قرار صلاحية الشراء للأعمال والبرامج الإذاعية والتلفزيونية.
- 3- ضرورة عدم صرف أي نفقة دون اعتمادها من قبل المراقب المالي.
- 4- ضرورة إثبات نتيجة جرد موجودات وأصول الهيئة في سجل للموجودات الثابتة.
- 5- ضرورة إيجاد مخزن للوازم في الهيئة مناسب وملائم بحيث يتم تنظيم كافة محتوياته.
- 6- ضرورة تقديم أمين المخزن كفالة مالية.
- 7- ضرورة الالتزام بقانون الخدمة المدنية في اختيار وتعيين والتعاقد مع موظفي العقود، والتنسيق المسبق مع ديوان الموظفين العام.
- 8- ضرورة أن لا يتم استخدام مخصصات في غير الغاية التي اعتمدت من أجلها.

3- الإيرادات

- بلغت إيرادات الهيئة خلال الفترة من 2008/1/1 حتى 2008/10/26 (24882.23) دولار، ومن خلال إجراءات الرقابة والتدقيق على الإيرادات وجدت المخالفات الآتية:
1. مخالفة المادة (26) بند (2) من النظام المالي الفلسطيني، حيث لا يتم إيداع الإيرادات يومياً في حساب البنك، والجدول التالي يوضح بعض الأمثلة على ذلك:

رقم السند	المبلغ/دولار	تاريخ سند القبض	تاريخ الإيداع
131940	600	2008/1/23	2008/2/11
131939	600	2008/1/23	2008/2/11
131941	1500	2008/1/28	2008/2/11
131942	1735	2008/2/4	2008/2/11
131943	200	2008/3/9	2008/3/12
131944	100	2008/3/23	2008/3/30
131955	2123	2008/5/14	2008/5/21

2. مخالفة بنود المادة (29) من النظام المالي الفلسطيني والمتمثلة بعدم إصدار أوامر قبض للإيرادات المتحققة من قبل الموظف المالي المختص قبل تحرير سندات القبض و تدقيقها من قبل المراقب الداخلي لوزارة المالية.
3. مخالفة المادة رقم (37) من النظام المالي الفلسطيني والمتمثل باستلام وقبول الشيكات التي تتجاوز قيمتها \$1000 غير مصدقة من البنك المسحوب عليه.
4. مخالفة بنود المادة (41) من النظام المالي الفلسطيني من حيث عدم إعداد تقرير أسبوعي و تقرير شهري للإيرادات، وكذلك عدم عمل مطابقات شهرية بين كشف البنك- وحساب الإيرادات العام الخاص بذلك.
5. مخالفة المادة (43) من النظام المالي الفلسطيني حيث لا يوجد موظف مالي خاص بإيرادات الهيئة محدد من قبل وزير المالية وعدم وجود كفالة عدلية له.
6. عدم إرفاق الاتفاقيات مع سندات القبض.

النتائج

مخالفة بعض بنود النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (43) لسنة 2005 المتعلقة بتنظيم الإيرادات.

التوصيات

الالتزام بأحكام النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (43) لسنة 2005 الذي ينظم عملية تحصيل الإيرادات.

4- الشؤون الإدارية:

سجل ديوان الرقابة المالية والإدارية الملاحظات التالية عن فحص وتدقيق الشؤون الإدارية: * إبرام اتفاقيات عمل سنوية ما بين هيئة الإذاعة والتلفزيون وموظفين لتقديم برامج إذاعية وبرواتب شهرية خلافاً لقانون الخدمة المدنية والذي يتطلب التنسيق المسبق مع ديوان الموظفين العام في اختيارهم وتعيينهم طبقاً للمادة (27) من القانون.

أولاً: نقل موظفين بالاعتماد المالي إلى ديوان الموظفين العام:

نظم قانون الخدمة المدنية قواعد النقل في المواد من (57، 58، 59) من القانون والمواد (68، 69، 70، 71، 72) من اللائحة التنفيذية، وحيث أن قرار النقل للموظفين في هيئة الإذاعة قد تم إلى ديوان الموظفين العام (المصلحة العمل وتحقيقاً للمصلحة العامة) وهو إجراء متبع لدى ديوان الموظفين العام فإنه إجراء يقع صحيحاً مع تحفظنا عليه للأسباب الآتية:

1. عدم إثبات وجود شاغر على الهيكل التنظيمي لديوان الموظفين العام للموظفين المنقولين.
2. إثبات تحقق الصالح العام من نقل موظف ومنع الاستفادة من خدماته.
3. لا يعتبر النقل من العقوبات الواردة في المادة 68 من قانون الخدمة.

* الوقف عن العمل:

تم وقف موظفين عن عملهم بصورة مؤقتة بموجب أحكام المادة 93 من قانون الخدمة المدنية ونتيجة مراجعة قرار الوقف تم تسجيل الملاحظات الآتية:

1. الإجراء بالوقف قد وقع وفقاً لأحكام القانون على فرض صحة الإحالة إلى لجنة تحقيق وبناء على أقوال أحد الموظفين الموقوفين بأنه قام بمصارحة سيادة الرئيس حول المخالفات المالية والإدارية التي تحدث في هيئة الإذاعة والتلفزيون بعد إعطائه الأمان من قبل سيادة الرئيس؛ بعد ذلك تم اتخاذ إجراء بوقف الموظف عن العمل وإحالاته إلى لجنة تحقيق بتاريخ 2008/9/15.

2. إن الوقف عن العمل وفقاً لما جاء أعلاه يعتبر بمثابة عقوبة على إبلاغ بحسن نية خلافاً لقانون الكسب غير المشروع رقم (1) لسنة 2005 مادة (18) و(19).

* الإحالة إلى لجنة تحقيق:

تضمنت المواد (69، 72) من قانون الخدمة قواعد إحالة الموظف إلى لجنة تحقيق وفصلت المواد (86، 88، 89، 90، 91، 92) من اللائحة شروط وإجراءات إحالة الموظف للتحقيق وفقاً لما يأتي:

1. يصدر قرار الإحالة للتحقيق متضمناً المخالفات المنسوبة للموظف.
 2. يصدر قرار تشكيل اللجنة بعد التنسيق مع ديوان الموظفين العام.
 3. تضمنت المادة 89 من اللائحة آليات عمل اللجنة.
 4. بعد انتهاء التحقيق تصدر اللجنة توصياتها مرفقاً بالمحاضر.
 5. تصدر الجهة المختصة بتشكيل اللجنة القرار على ضوء توصيات اللجنة.
- وبعد مراجعة القرارات الصادرة بحق موظفي الهيئة فقد تم تسجيل الملاحظات الآتية:

1. لم يحدد قرار الإحالة للتحقيق المخالفات المنسوبة للموظفين.
2. إن الإحالة إلى التحقيق يجب أن تبرر بمخالفة الموظف لقواعد السلوك الوظيفي وهو أمر لا يمكن أن يبدي فيه الديوان رأياً دون وجود معززات تبرر الإحالة للتحقيق.
3. لديوان الرقابة وفقاً لقانونه رقم 15 لسنة 2004 المادة 23 فقرة 9 وفقرة 15 صلاحية فحص صحة القرار بالإحالة للتحقيق، إذ كان غير مسبب باعتبار القرار بالإحالة للتحقيق قرار إداري يخضع لرقابة الديوان.
4. إن قرار هيئة الإذاعة بالإحالة للتحقيق للموظفين إذا كان غير مسبب يعتبر تعسفاً في استخدام سلطة منحت للإدارة في مواجهة الموظفين.

النتائج:

لم يتوفر لديوان الرقابة المالية والإدارية ما يثبت الآتي:

1. قرار الإحالة للتحقيق متضمناً المخالفات المنسوبة للموظفين.
 2. وجود ما يشير إلى إثبات تحقق الصالح العام من نقل موظف ومنع الاستفادة من خدماته.
 3. إثبات وجود شاغل على الهيكل التنظيمي لديوان الموظفين العام للموظفين المنقولين.
- وحيث أن المذكورين لم يعبروا سوى عن رأيهم ورأي زملائهم في عملية إدارة المؤسسة التي ينتمون إليها (والأساس حرية الرأي ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه) المادة 19 من القانون الأساسي الفلسطيني وأنهم أبلغوا صاحب الصلاحيات الدستورية ممثلاً بسيادة الرئيس وهو حق ضمنته القوانين ومنها قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية وقانون الخدمة المدنية وقانون الكسب غير المشروع ولا يجوز قانوناً مساءلتهم عن إيدائهم لأرائهم خصوصاً وأن ما ورد على لسانهم تؤكد تقارير ديوان الرقابة ومنها التقرير المرفق عن سوء الإدارة في هيئة الإذاعة والتلفزيون.

سادساً: النتائج والتوصيات

* النتائج

1. مخالفة المادة (25) من النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة حيث لم تقم الهيئة بتوريد وإيداع كافة إيراداتها في حساب الإيرادات العام وإنما قامت بتوريد الإيرادات إلى حساب النفقات الخاصة بالهيئة.
2. تم إجراء عمليات صرف من الإيرادات التي تحققها الهيئة وهذا مخالف للمادة 25 من النظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة.
3. مخالفة المواد (26، 27) من قانون اللوازم العامة رقم 9 لسنة 98 حيث لم تقم الهيئة بتنظيم وفتح سجل للأصول والموجودات الثابتة لإثبات وتسجيل تلك الأصول وبيان أرصدها وبالتالي أصبحت عرضة للسرقة والضياع والاختلاس والتلاعب والتلف.
4. عدم إيلاء هيئة الإذاعة والتلفزيون (مرآة فلسطين) الاهتمام الكافي من مسؤولي السلطة الوطنية الفلسطينية- وتحديداً بعد الانقلاب العسكري في غزة وانتقال البث بالكامل إلى الضفة الغربية- وتجلي ذلك في ضعف الإمكانيات وقلة الموارد لتمكين التلفزيون من أداء دوره على الوجه الأكمل.
5. استمرار استخدام مبنى الهيئة والذي تم قصفه من قبل قوات الاحتلال في العام 2002 وأصبح آيلاً للسقوط وهذا يحمل أخطاراً على أرواح العاملين فيه، إضافة إلى أن مبنى الهيئة لا يشكل وجهاً حضارياً لمرآة فلسطين والذي يعتبر التلفزيون الرسمي للسلطة الوطنية الفلسطينية.
6. إن حجم الإيرادات والتي تحققها هيئة الإذاعة والتلفزيون تعتبر متدنية ولا تصل أو ترقى إلى المستوى المطلوب، وهذا عائد إلى قصور إدارة الهيئة في تطوير أداء التلفزيون وإدارته بكفاءة وفعالية مما يخلق واقعاً سلبياً لا يجعل من التلفزيون أداة جذب للشركات والمؤسسات وبالتالي تدني في تحقيق الإيرادات.
7. غالبية الاتفاقات التي أبرمتها الهيئة لرعاية برامجها تمت من خلال شركات وسيطة ولم تتم مباشرة مع الشركات أو المؤسسات الراعية للبرامج مما أفقد الهيئة تحقيق إيرادات أعلى مما هو متحقق فعلياً.
8. لم تراعي الهيئة مصالحها العليا في بنود الاتفاقيات المبرمة بين الهيئة وبين الشركات والمؤسسات الراعية، إذ أن تلك الاتفاقيات يجب أن تحقق دخلاً وإيراداً للهيئة وبالتالي للخزينة العامة.
9. عدم التزام الشركات والمؤسسات ببند الاتفاقيات المبرمة بينها وبين هيئة الإذاعة والتلفزيون.

10. الآلية التي يتم من خلالها إبرام الاتفاقيات وتنفيذها لا تحقق مبدأ إحكام الرقابة عليها؛ وبالتالي خلق أرضية للتلاعب والسرقة والاختلاس.
11. عدم مراعاة معايير النزاهة والشفافية والمنافسة وتكافؤ الفرص في تسكين موظفي الهيئة على الهيكل التنظيمي.
12. لم يتم إحداث نقلة نوعية أو تغيير حقيقي في عمل هيئة الإذاعة والتلفزيون في العام 2008.

* التوصيات

1. العمل للارتقاء بنظام الرقابة والتدقيق الداخلي إلى درجة ممتاز مع نهاية العام 2008 من خلال التأكيد على النقاط الايجابية وزيادتها والعمل على معالجة نقاط الضعف وتجاوزها.
2. ضرورة الالتزام بالنظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة والفاضي بضرورة توريد كافة إيرادات الهيئة إلى حساب الإيرادات العام وعدم التصرف بأي شكل بتلك الإيرادات من قبل الهيئة.
3. ضرورة الالتزام بقانون اللوازم العامة رقم 9 لسنة 98 فيما يخص إدارة اللوازم وإجراءات الشراء.
4. العمل على بناء وتحديث دائرة للتسويق في هيئة الإذاعة والتلفزيون قائمة على أسس من المهنية والكفاءة ورفدها بعدد من الموظفين من أصحاب الخبرة والتخصص لجعلها قادرة على تسويق الإذاعة والتلفزيون، وجعلها محطة تجلب المؤسسات والشركات للإعلان فيها ورعاية البرامج المختلفة لكل من التلفزيون والإذاعة.
5. ينبغي على أصحاب القرار في السلطة الوطنية متمثلة في الرئاسة والحكومة إيلاء تلفزيون فلسطين القدر الكافي من الاهتمام لتطويره ورفع وتيرة أدائه وكفاءته لجعله قادراً على تأدية رسالته- رسالة فلسطين- لإسماع صوت فلسطين إلى العالم بكل ثقة وتقدم وحضارة.
6. حرصاً على سلامة العاملين في الهيئة ضرورة عدم استخدام مبنى الهيئة الآيل للسقوط- بعد تعرضه للتدمير من قبل الاحتلال- والعمل الجاد والمسئول على توفير مقر لهيئة الإذاعة والتلفزيون يناسب طبيعة عملها ويعكس وجهها الحضاري.
7. ينبغي إعادة هيكلة مؤسسة الإذاعة والتلفزيون وفق أسس مهنية والعمل الجاد والمسئول إجراء عملية إصلاح إداري في الهيئة، ووضع الشخص المناسب في المكان المناسب

- للوصول إلى إدارة للهيئة قائمة على العلمية والمهنية والتخصص والقدرة للنهوض والرقى بالهيئة وتمكينها من أداء واجباتها بكفاءة وفعالية واقتصاد.
8. وقف العمل فوراً بالآلية السابقة فيما يتعلق باتفاقيات (الدعاية والرعاية والإعلان)، وذلك من حيث إبرام الاتفاقيات وتنفيذها.
9. من أجل إحكام الرقابة على الاتفاقيات (الدعاية والرعاية والإعلان) التي تبرمها الهيئة مع الشركات والمؤسسات والجهات المختلفة، نرى أن يتم تشكيل لجنة من الجهات ذات العلاقة في الهيئة ممثلة (دائرة التسويق، الدائرة القانونية، الدائرة المالية، دائرة البرامج، دائرة الإنتاج) للإشراف على الاتفاقيات بداية بصياغة بنود الاتفاقية ومروراً بالتنفيذ ومتابعة التنفيذ حتى استكمالها.
10. ضرورة قيام رئاسة الهيئة بالإجراءات الكفيلة بتحصيل كافة المبالغ المستحقة على الشركات والمؤسسات نتيجة تنفيذ الاتفاقيات وإيداعها في حساب الإيرادات العام، كذلك متابعة توريد الأجهزة واللوازم المنصوص عليها في الاتفاقيات المنعقدة.
11. على إدارة الهيئة زيادة فاعلية الأداء للعمل على تسويق إذاعة وتلفزيون فلسطين لتحقيق أكبر قدر من الإيرادات، والعمل على إيجاد مؤسسات ترعى برامج الإذاعة والتلفزيون دون المرور بشركات وسيطة.
12. محاسبة المسئول عن ضياع أكثر من (مئة ألف دولار) للخزينة العامة من خلال تعويض شركة بروباجندا (300) نشرة إعلانية كذلك بث (500) نشرة إعلانية مجانية إلى شركة جوال.
13. العمل على تشكيل لجنة لجرد كافة موجودات وأصول ولوازم الهيئة، وتثبيت وتسجيل الأصناف والأرصدة على سجل للأصول والموجودات واللوازم المعمرة حسب قانون اللوازم العامة رقم 9 لسنة 98.
14. يجب تطوير الهيكل التنظيمي للهيئة بما يتناسب وطبيعة عملها وشكلها القانوني، وضرورة اعتماد أسس ومعايير وشروط للتسكين على الهيكلية وإعادة تسكين الموظفين وفق قانون الخدمة المدنية وبما يضمن النزاهة وتكافؤ الفرص.
15. ينبغي على موظفي الهيئة ممن شغلوا وظائف الفئة العليا وبخاصة الرؤساء تقديم إقرار بالذمة المالية وتدقيقها وفق القانون.

سابعاً: ملحق الصور (واقع مبنى التلفزيون 2008)

هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية في صور للعام 2008

الفصل الثالث

الموقف المالي للسلطة الوطنية الفلسطينية

للربع الثالث من العام 2008

مقدمة

انسجاماً مع خطة التنمية والإصلاح حققت السلطة الوطنية نجاحاً إلى حد بعيد في تنفيذها للموازنة وإدارتها للأموال المالية؛ من خلال تحقيق أداء أفضل للإيرادات، وتوفير دعم خارجي للموازنة مكنها من الوفاء بالتزاماتها واستعادة ثقة المواطنين في سياسات السلطة الوطنية الفلسطينية.

شهد الربع الثالث من العام 2008 أداءً جيداً فاق توقعات الموازنة العامة إذ تعززت الإيرادات في الربع الثالث من خلال رسوم الترخيص (79.8) مليون دولار المنحقة من الشركة الوطنية للاتصالات، وكذلك من الأرباح التي حققها صندوق الاستثمار الفلسطيني (25) مليون دولار، كذلك زادت إيرادات المقاصة في الربع الثالث عنها في الربع الأول بنسبة (6%).

زادت نفقات الربع الثالث (837) مليون دولار بنسبة (13%) عما كانت عليه في الربع الثاني، وهذا عائد إلى زيادة النفقات غير المتعلقة بالرواتب.

تم توفير دعم خارجي للموازنة في الربع الثالث بلغ (476.1) مليون دولار مكن السلطة من تغطية العجز في الموازنة وتسديد جزء من المستحقات، وقد زاد الدعم الخارجي في الربع الثالث عنه في الربع الثاني بنسبة 16%.

ومن واقع التقرير ربع السنوي الثالث للعام 2008 عن الوضع المالي للسلطة الوطنية الفلسطينية نجد ما يأتي:

أولاً: الإيرادات

بلغ إجمالي الإيرادات عن الربع الثالث -على أساس الالتزام- 517,500,000 دولار وبعد طرح الإرجاعات الضريبية (24.100.000) -تكون إجمالي صافي الإيرادات 493,400,000 دولار وبيان تفاصيلها كما يأتي:

جدول: يبين إيرادات السلطة الوطنية الفلسطينية المحلية حسب المصدر ونسبتها المئوية في الربع الثالث

من العام 2008 بالدولار الأمريكي

النسبة إلى إجمالي الإيرادات	المبلغ / دولار	البيان
12.2 %	62,900,000	إيرادات الضرائب المحلية
59.6 %	308,400,000	إيرادات المقاصة
23.4 %	121,200,000	رسوم وعائدات
4.8 %	25,000,000	عوائد استثمارية
100 %	517,500,000	الإجمالي

تشكل إيرادات المقاصة المصدر الأكبر في إيرادات السلطة الوطنية ما نسبة (59.6% من إجمالي الإيرادات)، وهي عبارة عن رسوم جمركية وضريبة القيمة المضافة ورسوم البترول، كما شكلت إيرادات الرسوم والعائدات المصدر الثاني لإيرادات السلطة الوطنية محققة ما نسبته (23.4% من إجمالي الإيرادات)، وجاءت إيرادات الضرائب المحلية في المرتبة الثالثة من ضمن إيرادات السلطة الوطنية إذ حققت ما نسبته (12.2% من إجمالي الإيرادات)، وهذا عائد إلى الركود الاقتصادي من جهة، ومن جهة أخرى إلى تعديل قانون ضريبة الدخل بزيادة إعفاء الأفراد وذلك بسبب عدم التزام المواطنين بدفع ما عليهم من ضرائب إلى خزينة السلطة وبسبب عدم الوعي الضريبي من جهة ومن جهة أخرى ضعف جباية الضرائب من قبل أجهزة السلطة وتعزيز ثقافة الالتزام بدفعها لدى المكلفين. حققت العوائد الاستثمارية ما نسبته 4.8% من إجمالي الإيرادات وهي عبارة عن عوائد نقدية من أرباح صندوق الاستثمار الفلسطيني.

ولبيان بنود الإيرادات ونسبة مساهمة كل بند في إجمالي الإيرادات نرفق الجداول الآتية:

أ - إيرادات الضرائب المحلية (12.2%)

جدول رقم (1): يبين إيرادات الضرائب المحلية حسب المصدر ونسبتها المئوية في الربع الثالث من العام 2008 بالدولار الأمريكي

النسبة من إجمالي الإيرادات	النسبة من إيرادات الضرائب	المبلغ / دولار	البند
2.9%	23.5%	14,800,000	ضريبة الدخل
5.7%	47.1%	29,600,000	ضريبة القيمة المضافة
0.9%	7.5%	4,700,000	رسوم جمركية
0.02%	0.2%	100,000	مكوس المشروبات
2.6%	21.1%	13,300,000	مكوس السجائر
0.08%	0.6%	400,000	ضريبة الأملاك
12.2%	100%	62,900,000	المجموع

ب - إيرادات المقاصة (59.6%)

جدول رقم (2): يبين إيرادات المقاصة حسب المصدر ونسبتها المئوية
في الربع الثالث من العام 2008 بالدولار الأمريكي

النسبة من إجمالي الإيرادات	النسبة من إيرادات المقاصة	المبلغ/دولار	البند
% 21.3	% 35.8	110,300,000	رسوم جمركية
% 21.2	% 35.5	109,600,000	ضريبة القيمة المضافة
% 0.02	% 0.3	800,000	ضريبة الشراء
% 16.9	% 28.4	87,700,000	ضريبة المحروقات
% 59.6	% 100	308,400,000	مجموع إيرادات المقاصة

ج - رسوم وعائدات (23.4%)

جدول رقم (3): يبين رسوم وعائدات حسب المصدر ونسبتها المئوية
في الربع الثالث من العام 2008 بالدولار الأمريكي

النسبة من الإيرادات	النسبة من الرسوم والعائدات	المبلغ/دولار	البند
%0.08	%0.3	400,000	رسوم طوابع
%0.95	%4	4,900,000	رسوم وزارة الداخلية
%0.35	%1.5	1,800,000	رسوم خدمات صحية
%2.38	%10.1	12,300,000	رسوم تأمين صحي
%0.56	%2.4	2,900,000	رسوم المواصلات
%0.02	%0.1	100,000	رسوم الزراعة
—	—	—	رسوم العمل
—	—	—	رسوم الحكم المحلي
—	—	—	رسوم دمج الذهب
%0.19	%0.8	1,000,000	رسوم وزارة الاقتصاد
%0.10	%0.4	500,000	رسوم المحاكم الشرعية
%0.39	%1.7	2,000,000	رسوم سلطة الأراضي
—	—	—	رسوم الأشغال العامة
—	—	—	رسوم السياحة
%0.02	%0.1	100,000	رسوم البريد والاتصالات

رسوم التربية والتعليم العالي	300,000	%0.2	%0.06
رسوم مجلس القضاء الأعلى	900,000	%0.7	%0.17
رسوم قنصلية	100,000	—	—
رخص مزاولة المهنة	92,800,000	%77	%17.9
إيرادات مختلفة	900,000	%0.7	%0.17
مجموع رسوم وعائدات	121,200,000	%100	%23.4

د - عوائد الاستثمار (4.8%)

جدول رقم (4): يبين عوائد الاستثمار حسب المصدر ونسبتها المئوية في الربع الثالث من العام 2008 بالدولار الأمريكي

البند	المبلغ/دولار	النسبة من إجمالي الإيرادات
عوائد الاستثمار	25,000,000	%4.8

2- من خلال إجراء مقارنة بين إيرادات الربع الثاني وإيرادات الربع الثالث من العام 2008 نلاحظ الآتي:

جدول رقم (5): يبين المقارنة بين إيرادات الربع الثاني وإيرادات الربع الثالث من العام 2008

البيانات	الربع الثاني	الربع الثالث	الفرق (زيادة/نقص)	نسبة التغير
إيرادات الضرائب المحلية	80,900,000 %13.2	62,900,000 %12.2	(18,100,000)	-%22.3
إيرادات المقاصة	290,600,000 %47.3	308,400,000 %59.6	17,800,000	%6.1
رسوم العائدات	46,100,000 %7.5	121,200,000 %23.4	75,100,000	%162.9
عوائد استثمارية	197,100,000 %32.1	25,000,000 %4.8	(172,100,000)	-%87.3
إجمالي الإيرادات	614,700,000	517,500,000	(97,200,000)	-%15.8

- بلغت قيمة الإيرادات في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 517,500,000 دولار أمريكي محققة انخفاضاً مقداره 97,200,000 دولار أمريكي عن الربع الثاني من العام 2008، أي ما نسبته 15.8%، ويعزى هذا الانخفاض في إيرادات الربع الثالث عن الربع الثاني إلى انخفاض تحصيل الضرائب المحلية، بالإضافة إلى انخفاض قيمة إيرادات العوائد الاستثمارية الناتجة عن أرباح صندوق الاستثمار الفلسطيني.

- بلغت قيمة إيرادات الضرائب المحلية في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 62,900,000 دولار أمريكي محققة انخفاضاً ملموساً عن الربع الثاني من نفس العام بمقدار 18,100,000 دولار أمريكي أي ما نسبته 22.3%، ويعزى هذا الانخفاض إلى تعديل قانون ضريبة الدخل بزيادة إعفاء الأفراد و التي أصبحت سارية المفعول من بداية السنة، كذلك بسبب انخفاض الوعي الضريبي من جهة ومن جهة أخرى ضعف جباية الضرائب من قبل أجهزة السلطة، وتعزيز ثقافة الالتزام بدفعها لدى المكلفين.

- بلغت قيمة إيرادات المقاصة في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 308,400,000 دولار أمريكي محققة زيادة مقدارها 17,800,000 دولار أمريكي عن الربع الثاني من نفس العام أي ما نسبته 6.1%.

- بلغت قيمة الرسوم غير الضريبة المحلية في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 121,200,000 دولار أمريكي محققة زيادة مقدارها 77,990,001 دولار أمريكي عن الربع الثاني أي ما نسبته 162.9%، ويعزى هذا الارتفاع إلى دفع الشركة الوطنية للاتصالات مبلغ 79,800,000 دولار أمريكي كرسوم ترخيص، وإذا ما تم استثناء رسوم ترخيص الشركة الوطنية فإن إيرادات الرسوم غير الضريبة قد انخفضت في الربع الثالث 41.4 مليون عنها في الربع الثاني 46.1 مليون بما نسبته 10%.

- انخفضت قيمة إيرادات العوائد الاستثمارية والتي هي عبارة عن أرباح صندوق الاستثمار الفلسطيني في الربع الثالث بقيمة 172,100,000 دولار أمريكي أي ما نسبته 87.3%، حيث حققت في الربع الثاني من نفس العام مبلغ 197,100,000 دولار أمريكي.

ثانياً: النفقات

بلغت نفقات السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الربع الثاني من العام 2008 - على أساس الالتزام - 837,100,000 دولار بياناتها كما في الجدول الآتي:

النسبة من إجمالي النفقات	المبلغ/دولار	البند
44 %	368,200,000	الأجور والرواتب
12.1 %	101,500,000	النفقات التشغيلية
25.9 %	216,400,000	النفقات التحويلية
1.5 %	12,600,000	النفقات الرأسمالية و تطويرية
16.5 %	138,400,000	صافي الإقراض
100 %	837,100,000	المجموع

- من الجدول السابق نجد أن بند الأجور والرواتب يشكل النسبة الأعلى من إجمالي النفقات، 44% يليه النفقات التحويلية ما نسبته 25.9%، أما النفقات التشغيلية شكلت ما نسبته 12.1% فقط من إجمالي النفقات، ولم تشكل النفقات الرأسمالية والتطويرية سوى 1.5% من إجمالي النفقات.
- بلغ الإنفاق الخاص بصافي الإقراض مبلغ 138,400,000 دولار أمريكي أي ما نسبته 16.5% من إجمالي النفقات.
- بلغت النفقات الجارية للربع الثالث 330,500,000 مليون دولار أي ما نسبته 39.5% من إجمالي النفقات، وقد بلغت نسبة النفقات التشغيلية من إجمالي النفقات الجارية 30.7%، والنفقات التحويلية 65.6%، والنفقات التطويرية 3.81%.
- لدى مقارنة النفقات (أساس الالتزام) مع ما تم إنفاقه (الأساس النقدي) للربع الثالث من العام 2008 نجد ما يأتي:

البند	الأساس النقدي	أساس الالتزام	الفرق
الرواتب والأجور	575,400,000	368,200,000	207,200,000
نفقات غير الأجور	350,100,000	330,500,000	19,600,000
الإجمالي	925,500,000	698,700,000	226,800,000

- يعود الفرق في إجمالي الرواتب والأجور والبالغة 207,200,000 دولار أمريكي إلى دفع رواتب موظفي السلطة عن شهر أيلول بتاريخ 25 أيلول 2008، بالإضافة إلى دفع دفعة من متأخرات الرواتب للموظفين.
- بلغت النفقات الجارية (باستثناء الرواتب) للربع الثاني من العام 2008 على أساس الالتزام 330,500,000 دولار أمريكي، بينما بلغت وفق الأساس النقدي 350,100,000 دولار أمريكي.
- لدى مقارنة نفقات الربع الثالث مع الربع الثاني من العام 2008 نجد الآتي:

البيان	الربع الثاني	الربع الثالث	الفرق (زيادة أو نقصان)	نسبة التغير
الأجور و الرواتب	370,100,000	368,200,000	(1,900,000)	-0.5%
إجمالي نفقات الجارية	248,700,000	330,500,000	81,800,000	32.9%
صافي الإقراض	123,300,000	138,400,000	15,100,000	12.2%
المجموع	742,100,000	837,100,000	95,000,000	12.8%

النفقات الجارية				
22.9%	18,900,000	101,500,000	82,600,000	النفقات التشغيلية
32.7%	53,300,000	216,400,000	163,100,000	النفقات التحويلية
320%	9,600,000	12,600,000	3,000,000	النفقات الرأسمالية والتطويرية
32.9%	81,800,000	330,500,000	248,700,000	المجموع

1. بلغ إجمالي النفقات وصافي الإقراض في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 837,100,000 دولار أمريكي محققة زيادة عن الربع الثاني بمقدار 95 مليون دولار أمريكي أي ما نسبته 12.8%.
2. بلغت نفقات الرواتب والأجور في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 368,200,000 دولار أمريكي محققة انخفاضاً عن الربع الثاني بمقدار 1,900,000 دولار أمريكي أي ما نسبته 0.5%، ويعزى هذا الانخفاض في نفقات الرواتب إلى تقاعد 250 موظف من موظفي السلطة الوطنية الفلسطينية معظمهم من المدرسين بعد نهاية السنة الدراسية.
3. بلغت النفقات الجارية في الربع الثالث من العام 2008 مبلغ 330,500,00 دولار أمريكي محققة ارتفاعاً عن الربع الثاني من نفس العام بمقدار 81,800,00 دولار أمريكي أي ما نسبته 32.9% ويعزى هذا الارتفاع للأسباب الآتية:
 - ارتفاع النفقات التشغيلية من 82,600,000 دولار في الربع الثاني إلى 101,500,000 دولار في الربع الثالث.
 - ارتفاع النفقات التحويلية والتي صرفت للعاطلين عن العمل والفقراء من 163,100,000 دولار في الربع الثاني إلى 216,400,000 دولار أمريكي في الربع الثالث، ويعود هذا الارتفاع إلى زيادة العائلات الفقيرة التي تم تدقيقها والتي بلغت 32000 عائلة استفاد جزء كبير منها من هذه الحوالات.
4. ارتفاع بند صافي الإقراض - الذي يتكون أساساً من تسديد فواتير كهرباء الهيئات المحلية وتكاليف المحروقات لشركة كهرباء غزة - في الربع الثالث حيث بلغ إجمالي صافي الإقراض 138,400,000 دولار أمريكي بارتفاع مقداره 15,100,000 دولار أمريكي عن الربع الأول أي ما نسبته 12.2%، ويعزى هذا الارتفاع في بند صافي الإقراض إلى ارتفاع أسعار المحروقات وأسعار الكهرباء.

ثالثاً: التمويل

سجلت المعاملات المالية في الربع الثالث من العام 2008 - على أساس الالتزام - عجزاً مالياً جارياً مقداره 343,700,000 دولار أمريكي - قبل احتساب التمويل الخارجي. تم تغطية العجز الجاري من خلال دعم خارجي بلغ 476.100.000 دولار أمريكي كانت على النحو التالي:

الدولة	المبلغ	النسبة	
جمهورية مصر العربية	14,600,000	0.092	3.1%
المملكة العربية السعودية	100,700,000	0.637	21.2%
الإمارات العربية المتحدة	42,700,000	0.270	9%
إجمالي المنح العربية	158,000,000	100%	33.2%
الآلية الفلسطينية الأوروبية لدعم وإدارة المساعدات الاجتماعية والاقتصادية 3	181,600,000	57.1%	38.1%
روسيا	9,900,000	3.1%	2.1%
البنك الدولي	118,900,000	37.4%	25%
برنامج دعم الخدمات الطارئ	7,700,000	2.4%	1.6%
إجمالي المنح الدولية	318,100,000	100%	66.8%
إجمالي المنح	476,100,000		100%

- قدم البنك الدولي مساعدات مالية للسلطة الوطنية بقيمة 118,900,000 دولار أمريكي تتضمن 78.7 مليون دولار من الكويت، و 28.4 مليون دولار من بريطانيا، و 11.8 مليون دولار من كندا.

- بعد احتساب الدعم الخارجي للموازنة (أساس الالتزام) نجد أن رصيد الموازنة بعد الدعم الخارجي 133,400,000 دولار أمريكي للربع الثالث من العام 2008؛ مما ساعد السلطة الوطنية على دفع متأخرات الرواتب ومتأخرات للقطاع الخاص.

رابعاً: مشاريع التنمية التي تمولها الدول المانحة

خصصت الموازنة العامة مبلغ (492) مليون دولار لمشاريع التنمية الكبيرة التي التزمت بها الدول المانحة في مؤتمر باريس (كانون الأول/2007)، غير أنه لا تتوفر معلومات منهجية من الدول المانحة حول الدفعات الفعلية لتلك المشاريع الممولة منها، وبالتالي لا يوجد بيانات فعلية عن حجم ما أنفقته تلك الدول فعلياً على المشاريع للتحقق من مدى الوفاء بالتزاماتها في مؤتمر باريس، والتحقق مما تم إنفاقه فعلياً مقارنة بما تم الالتزام به في دعم مشاريع التنمية.

خامساً: مقارنة المنفذ فعلياً مع المقدر في الموازنة العامة

وفي هذا السياق نورد جدولاً يبين المنفذ من الإيرادات والنفقات ومصادر التمويل للربع الثالث والتسع شهور الأولى من العام 2008 مقارنة مع الموازنة العامة:

البند	الموازنة 2008	الفعلي/تسع شهور	نسبة المنفذ	موازنة/ربع ثالث	فعلي/ربع ثالث	نسبة المنفذ
إجمالي الإيرادات	1,486	1,399.7	%94.2	371.5	493.4	%133
إيرادات ضريبية	145	211.9	%146.1	36.25	62.9	%173
إيرادات غير ضريبية	273	425.7	%155.9	68.25	146.1	%214
إيرادات مقاصة	1,087	866.8	%79.7	271.75	308.5	%114
إرجاعات ضريبية	20	104.8	%524	5	24.1	%482
إجمالي النفقات وصافي الإقراض	2,846	2,183.3	%76.7	711.5	837.1	%117.7
نفقات الرواتب	1,481	1,097.2	%74.1	370.25	368.2	%99
نفقات أخرى غير الرواتب	964	746.7	%77.5	241	330.5	%137
صافي الإقراض	400	339.2	%84.8	100	138.4	%138
الرصيد	(1,360)	(783.40)	%57.6	-340	-343.7	%101
دعم الموازنة الخارجي	1,634	1,413	%86.5	408.5	476.1	%117

- 1- بلغت نسبة التنفيذ للإيرادات خلال التسع شهور الأولى من العام 2008 %94.2 مما هو مقدر في الموازنة العامة، ويعتبر هذا أداء متميزاً من الحكومة فاق توقعات الموازنة سواء ما يتعلق بالإيرادات المحلية أو عائدات المقاصة حيث أن نسبة تنفيذ الإيرادات الضريبية %146.1 % والإيرادات غير الضريبية %155.9، وهذا عائد للدفعة التي دفعتها شركة الاتصالات الوطنية كرسوم تسجيل والتي بلغت 79.8 مليون دولار أمريكي، ومن الأرباح التي حولها صندوق الاستثمار والتي بلغت 25 مليون دولار، وأن نسبة تنفيذ إيرادات المقاصة %79.7؛ حيث تحقق إيرادات المقاصة تزايداً مستمراً منذ بداية شهر كانون الثاني حتى شهر أيلول.
- 2- إن إرجاعات الضريبة زادت بشكل كبير عما كان متوقعاً في الموازنة العامة بنسبة %524 وهذا عائد إلى إرجاعات ضريبة القيمة المضافة وإرجاعات ضريبة البترول، إلا أنها انخفضت مقارنة مع الربع الثاني حيث كانت قيمة الإرجاعات الضريبية في الربع الثاني من نفس العام مبلغ 43.2 مليون دولار أي ما نسبته %86.4 عن ما هو مقدر له في الربع الثاني في الموازنة.

- 3- بلغ إجمالي النفقات وصافي الإقراض خلال التسع شهور الماضية من العام 2008 2,183.2 مليون دولار وهذا قريب مما هو مخطط له في الموازنة للعام 2008 76.7%.
- 4- بلغ إجمالي نفقات الرواتب في الأشهر التسع الماضية من العام 2008 على أساس الالتزام 1,097.2 مليون دولار وهذا يشكل ما نسبته 74.1% من المقدر خلال العام، أي أنها في المعدل السنوي في حدود المقدر في الموازنة.
- 5- نفقات غير الأجور والتي بلغت خلال التسع شهور الماضية 746.7 مليون دولار وتشكل ما نسبته 77.5%، حيث بلغت نفقات غير الأجور في الربع الثالث من نفس العام مبلغ 330.5 مليون دولار أي ما نسبته 138% عن ما هو مقدر للربع الثالث في الموازنة.
- 6- صافي الإقراض والذي يمثل بأغلبه تغطية نفقات فواتير الكهرباء المتأخرة عن البلديات بلغت قيمتها عن التسع شهور الماضية 339.2 مليون دولار أي ما نسبته 84.8% مما هو مخصص له في الموازنة.
- 7- خلال التسع شهور الماضية تحقق عجزاً جارٍ مقداره (783.40) مليون دولار على -أساس الالتزام- وهذا يشكل ما نسبته 57.6% من العجز المقدر في الموازنة العامة؛ أي أنه لن يزيد العجز الفعلي عما هو مقدر له في الموازنة العامة خلال العام 2008.
- 8- الدعم الخارجي للموازنة: بلغ الدعم الخارجي للموازنة خلال الأشهر التسع الأولى من العام 2008 (1,413) مليون دولار، وهذا شكل ما نسبته 86.5% من المقدر في الموازنة خلال عام 2008؛ أي أن الدعم الخارجي للموازنة زاد عما هو متوقع في الموازنة العامة وهذا مكن من تغطية العجز في الموازنة العامة، إضافة إلى قدرة وتمكن الحكومة من تحسين صورتها أمام المواطن والدائنين من خلال دفع جزء من مستحقات الرواتب ومستحقات القطاع الخاص كذلك الديون إلى شركة الكهرباء، ودفع جزء من إرجاعات الضرائب.

سادساً: النتائج والتوصيات

النتائج:

1. انسجاماً مع خطة الإصلاح والتنمية حققت السلطة إلى حد بعيد نجاحاً متمثلاً في الوفاء بالتزاماتها وإدارتها للمالية العامة وتوفير دعم خارجي للموازنة أدى إلى تعزيز الثقة لدى المواطن والدائنين والمانحين ودافعي الضرائب في الحكومة وإدارتها.
2. لم تتمكن وزارة المالية من حصر ما أنفقته الدول المانحة فعلياً على مشاريع التنمية نتيجة أن الدول الممولة لمشاريع التنمية لا توفر معلومات حول الدفعات الفعلية لتلك المشاريع.
3. ما تزال السلطة الوطنية تعتمد بشكل كبير في تمويلها للموازنة العامة على المنح والمساعدات والتمويل الخارجي.

التوصيات:

1. ضرورة قيام وزارة المالية بحصر كافة الدفعات الفعلية التي أنفقت من الدول المانحة على مشاريع التنمية؛ لمقارنتها مع ما تم الالتزام به في مؤتمر باريس وخصص له مبلغ 492 مليون دولار في الموازنة العامة.
2. زيادة فاعلية دوائر الضريبة لتمكينها من أداء مهامها بكفاءة وفاعلية لتحقيق أكبر عائد من الإيرادات إلى خزينة السلطة الوطنية.
3. زيادة الوعي الضريبي للمؤسسات والمواطنين من خلال برنامج وطني شامل يهدف إلى تحقيق الاعتماد على الذات من خلال زيادة إيرادات السلطة الوطنية الفلسطينية وتقليل الاعتماد على المنح والمساعدات.

Palestinian National Authority
State Audit & Administrative Control Bureau

Third Quarterly Report
Ramallah-November 2008

Palestinian Broadcast Corporation
"PBC"

**"A Profitable Institution with No Revenues
to PNA Treasury"**

**Control & Audit for Construction, Development &
Reinforcement of Good Governance**

Preface

The effective and objective media –especially readable and audible ones- could, within globalization, play role of the fourth authority and influence decision makers and public opinion, a well as reinforcing integrity, transparency and both preventive and popular monitoring.

From that point, role and significance of the Palestinian Broadcast Corporation (PBC) come from being the reflective mirror of the Palestinian people and the PNA, and particularly in light of failure of the legislative council to perform its legislative and monitoring tasks, along with accountability and accountancy.

One of the main challenges that face the PNA is reconstructing PBC according to the best international media practices, and advancing its work so as to be qualitatively professional, to be a profitable institution that is able to cover its expenses and provide excessive revenues to PNA treasury, and that calls for the need to initiate immediate restructure according to professional and scientific basis.

Dr. Mahmoud Abu-Rub
Auditor General
President of SAACB

Introduction

State Audit and Administrative Control Bureau aims to assure soundness of work, and financial and administrative stability in PNA' three authorities; legislative, executive and judiciary. The Bureau also aims to disclose aspects of financial and administrative deviation, including misuse of public position, and to make sure that general performance is compatible with provisions of laws, rules and regulations in force and it is being carried out effectively, efficiently and economically.

This report aims to highlight the positive aspects in PBC work, and to bring up the most prominent weaknesses, along with substantial financial and administrative violations and suggesting their handling methods.

Importance of this report comes from identifying problems and challenges that face PBC, and from being a starting point for decision makers in restructuring PBC according to the best international media practices. The report depended on data, documents and photos collected by audit team while working in PBC.

The report consists of **three chapters**, in addition to a **photographed index**. The **first chapter** focuses on auditing, non-supervisory activities and achievements and institutional construction.

The **second chapter** forms the basis and axis for the quarterly report. Internal controlling system has assessed and considered PBC' financial and administrative issues, as well as its buildings, **and concluded that it is a profitable institution with no revenues to treasury of the PNA.**

The **third chapter** deals with financial position of the PNA (revenues, expenditures, financing and developmental projects funded by donors) and comparison of balance between planned and executed objects for third quarter of 2008.

Executive Summary

For

Third Quarterly Report

2008

This report aims to highlight the positive aspects in PBC work, and to bring up the most prominent weaknesses, along with substantial financial and administrative violations and suggesting their handling methods.

During third quarter of 2008, SAACB has performed most of auditing forms and prepared 156 reports. Sum of internal controlling systems reports reached 88 reports, that is, 56% of the reports.

Comprehensive reports were 5 reports (3%), while there were two financial and administrative reports (one for the financial matters and one for the administrative ones), plus 61 reports on tenders (39%).

Auditing reports included most of governmental sectors (executive, legislative and judiciary authorities), with 43% as follow:

- Local governance: 24%.
- NGOs: 8%.
- Tenders monitoring: 25%.

As for non-Auditing activities and achievements, most of SAACB work focused on organizing and attending training courses, seminars and meetings with Palestinian decision makers, in addition to reinforcement of institutional and capacity building.

During inspection carried out on PBC work for the fiscal year 2006-2007, number of violations and remarks were reported:

- Credibility and system dependency were rated as "weak".
- No internal controlling unit was found.
- There is no record for fixed assets, and therefore, PBC' assets could be easily manipulated, stolen and peculated.
- There is a violation against financial system of ministries and institutions regarding revenues (PBC did not post revenues to revenue general account but they were imported to expenses account, plus spending from these revenues).
- Principles of transparency, integrity, competition and equality of opportunities were not taken into consideration.
- Mechanism of advertising and sponsoring deals did not meet monitoring roles, which opened doors for peculation, manipulating and stealing.

During third quarter of 2008, SAACB conducted inspection on a sample of PBC work for fiscal year 2008 to oversee improvements; however, no improvement was recorded, and PBC still suffers administrative flabbiness, mismanagement and no compliance for laws, especially for ministries' financial codes and general supply

law. Other violations included procurements, organization of inventory record, mismanagement and work deficit concerning Ramadan agreement with Ma'an association, where delay caused loss of 99,400 USD, and referral of some employees to General Personnel Council for investigation without clear evidences.

In line with reform and development plan, the PNA has achieved success in settling its commitments, managing financial affairs and attracting external donation. All of which strengthened credibility of Palestinians, creditors, donors and taxpayers.

The third quarter of 2008 saw good performance that exceeded expectations of general balance. Revenues were increased by 517,500,000 USD through procuring license fees of 79.8 million USD from Al-Watanyia Telecommunications Company, as well as profits of Palestinian Investment Fund of 25 million, expenses reached 837 million USD, that is, 13% increase compared to second quarter of 2008, and that was due to increase of expenditures unrelated to wages.

An external support for balance was achieved during third quarter of 2008 (476.1 million USD), and that enabled PNA to cover its deficiency (343.7 million USD) and to pay part of dues. External fund during third quarter exceeded the second quarter by 16%, and that indicates great dependency of the PNA on external donations in funding general balance.

It is worth mentioning that ministry of finance was unable to confine what donors have actually spent on development project as a result of failure of those donors to provide accurate information about actual payments for these projects.